



الإمارات دبي الوطني

الإسلامي

الشروط والأحكام العامة
لحسابات والخدمات المصرفية
لبنك الإمارات دبي الوطني
(ش.م.ع) - الإسلامي

مقابل قيام بنك الإمارات دبي الوطني (ش.م.ع) - الإسلامي ويشار إليه فيما بعد بـ (البنك) وهو التعبير الذي يشمل خلفاءه والمتنازل إليهم القانونيين بالموافقه على فتح حساب كما هو معروف فيما بعد للعميل أو قيام العميل بتنفيذ أي معاملة أو خدمه (كما يتم تعريفها فيما بعد) يقوم العميل بموجبها بالموافقه على هذه الشروط والأحكام بالإضافة إلى أي شروط ينص عليها وقابله للتطبيق على خدمه الحساب أو الحسابات ذات الصله.

البنك هو بنك تجاري مرخص ومنظم من قبل مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي. يحق للعميل التواصل مع البنك لأية استفسارات أو مساعدة أو شكاوى ، في أي من فروع أو من خلال زيارة موقعه الإلكتروني www.emiratesnbd.com/help-and-support/contact-us.

تنطبق هذه الشروط والأحكام على كل وأي حساب مصرفي أياً كان نوعه يقوم العميل بفتحه أو الاحتفاظ به لدى البنك ويحكم كل المعاملات التي تتم فيما بينهما. يعتبر توقيع العميل على نماذج وطلبات فتح الحسابات الخاصة بالبنك أو الاشتراك أو استخدام أي من الخدمات/المنتجات التي قدمها البنك وتنفيذ أي معاملة قبولاً لهذه الشروط والأحكام وتعديلاتها من وقت لآخر ويوافق العميل بموجبه على الشروط والأحكام المبينة أدناه:

ملاحظة هامة:

• يحق للبنك تعديل هذه الأحكام والشروط بموجب إخطار العميل بما يتوافق مع القانون المطبق.

• كما أن لدى البنك حقوقاً معينة لإنهاء و/أو إغلاق و/أو تعليق و/أو إلغاء أي حساب أو خدمة مصرفية عبر الإنترنت/خدمة مصرفية كما هو مبين في هذه الأحكام والشروط. ويشمل ذلك، حيثما يكون ضرورياً، القيام بذلك، بموجب القانون المطبق، عندما يخفق العميل في استيفاء أي من الشروط المطبقة أو عند إخلال العميل بهذه الأحكام والشروط أو أي من شروط الأخرى المطبقة.

• إن لكل حساب وخدمة مصرفية عبر الإنترنت / خدمة مصرفية مجموعة مختلفة من الشروط والمزايا المرفقة بها، وفي بعض الحالات، قد يكون للعميل الحق في الانسحاب خلال فترة التهدئة أو الإلغاء أو طلب الإعفاء من الرسوم أو الطلب تحقيق أو تقديم شكوى حول تجربة العميل. في حالة الشك ، يجب على العميل التواصل بالبنك.

• سيطلب من العميل دفع الرسوم والمصاريف على النحو المبين في هذه الأحكام والشروط وجدول الرسوم. وهذه جميعها من الممكن أن تتغير. بالإضافة لذلك، من الممكن أن ينشأ عن بعض الخدمات المصرفية عبر الإنترنت / الخدمات المصرفية مثل استخدام البطاقات والشيكات أن التزامات وانكشاف على العميل. يجب على العميل فهم هذه الأمور قبل فتح حساب أو استخدام الخدمة المصرفية عبر الإنترنت / الخدمة المصرفية والتأكد دائماً من استخدامها بأمان ضمن الوسائل المالية المتاحة للعميل.

• تخضع الأرباح والرسوم ومتطلبات الرصيد ودورة الائتمان والمزايا الأخرى المحددة في هذه الأحكام والشروط للتغيير من وقت لآخر وفقاً لتقدير البنك المطلق بموجب إشعار للعميل وفقاً لسياسة البنك والقانون المطبق.

أ. التعريفات والتفسير (عملاء الأفراد/الشركات)

1. التعريفات والتفسير

1-1 التعريفات: تعني التعابير التالية مايقابلها عند استخدامها في هذه الشروط والأحكام:

”(الحساب/الحسابات)“ يعني أي حساب (حسابات) مصرفية يتم فتحها وتشغيلها من قبل العميل مع البنك وفقاً لقواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية، وهذه الشروط والأحكام لدى البنك، ويشمل ذلك الحساب الجاري و/أو حسابات المضاربة (عملاء الأفراد/الشركات) سواء كانت محددة المدة أو غير محددة المدة ومنها حساب وديعة الاستثمار وحساب التوفير والحساب تحت الطلب و حساب الضمان وذلك وفقاً لما يقتضيه سياق النص.

"طلب فتح الحساب" يعني طلب فتح الحساب (سواء كان خطياً أو وفق نموذج إلكتروني) وفق النموذج الذي يحدده البنك والصادر عنه من وقت لآخر و الموقع عليه من البنك والعميل أو المؤكد أو المقبول منها بأي طريقة أخرى .

"درهم" يعني العملة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة.

"الوكيل"/"الوكلاء" يعني أي طرف ثالث مطلوب و/أو معين من البنك لتقديم أي جزء من الخدمات أو لدعم الخدمات المصرفية عبر الإنترنت أو لتشغيل أو إدارة الحساب أو البطاقة أو رمز التعريف الشخصي أو رمز التعريف الهاتفي أو رمز التعريف بخدمة الرسائل النصية القصيرة أو لتقديم أي من الخدمات المصرفية

"جهاز الصراف الآلي" يعني أي جهاز صراف آلي أو أية آلة أو جهاز يعمل بواسطة البطاقات، سواء كان خاصاً بالبنك أو بأية بنوك أو مؤسسات مالية أخرى يحددها البنك من وقت لآخر، و هو الجهاز الذي يقبل و/أو يصرف النقد والشيكات بالإضافة إلى تقديم الخدمات المصرفية الأخرى .

"الشخص المفوض" يعني أي شخص يفوض العميل (سواء في طلب فتح الحساب أو غير ذلك) للتصرف بالنيابة عن العميل فيما يتعلق بالحساب (الحسابات) وأية تعاملات فيما يتعلق بذلك الحساب (الحسابات).

"البنك" يعني بنك الإمارات دبي الوطني ش.م.ع- الإسلامي أو أي من فروع أو الشركات التابعة له أو خلفاءه أو الأشخاص الذين يتنازل لهم .

"يوم العمل المصرفي" يعني اليوم الذي يفتح فيه البنك أبوابه للعمل في الإمارات العربية المتحدة.

"المستفيد" يعني المستلم المقصود للأموال المحولة من البنك بناءً على تعليمات من العميل من خلال جهاز صراف آلي أو من خلال استخدام البطاقة أو الخدمات الأخرى المعروضة بموجب هذه الشروط والأحكام .

"دفعة الفاتورة" يعني سداد فواتير خدمات المرافق أو اتصالات أو الشركات أو الهيئات الأخرى من خلال الخدمة أو القنوات التي يوفرها البنك .

"بطاقة" يعني أي بطاقة صادرة عن البنك أو بطاقة طرف ثالث من نوع الديون المباشرة لتمكين العملاء من الحصول على الخدمات المختلفة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، المدفوعات النقدية والسحب النقدي والخدمات المصرفية الأخرى والمعلومات المتعلقة بالحساب من مختلف أجهزة الاتصال الآلية التي يوفرها البنك أو يقوم بترتيبات بخصوصها.

"حامل البطاقة" يعني أي عميل أو حامل بطاقة فرعية صدرت البطاقة بإسمه

"السحوبات النقدية" يعني أية سحوبات نقدية من أي حساب لدي البنك تتم باستخدام أمناء الصندوق أو أجهزة الصراف الآلي أو نقاط البيع أو منافذ صرف النقد الأخرى التي يوفرها البنك

"المصرف المركزي" يعني مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي

"البند" يعني أي بند في هذه الشروط والأحكام.

"الحساب الجاري" يعني الحساب (الحسابات) الجاري الذي يقوم على أساس (قرض حسن) وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية و الذي يفتحه العميل (المقرض) ويحتفظ به لدى البنك (المقترض).

"العميل" يعني أي عميل من الأفراد يكون صاحب الحساب المسمى في طلب فتح الحساب.

”تعليمات العميل“ تعني أي تعليمات صادرة من العميل إلى البنك
”الإيداع“ يعني المبالغ المودعة في الحساب أو في أي حساب آخر مفتوح
لدى البنك من خلال أية نقطة إيداع يعمل البنك على توفيرها.

”لجنة الرقابة الشرعية الداخلية“ تعني لجنة الرقابة الشرعية الداخلية بالبنك.

”العملية المالية“ تعني أي قيد أو مجموعة أو عملية تؤدي إلى تحريك
الأموال وتؤثر على الرصيد (الأرصدة) في الحساب (الحسابات) سواء تمت
مباشرة بطريقة يدوية أو آلية إلكترونية أو تمت عن بعد بواسطة القنوات
التي يوفرها البنك

”العملة الأجنبية“ تعني أي عملة يوافق عليها المصرف غير الدرهم

”تسهيلات التعريف“ تعني رمز تعريف الدخول ورمز التعريف الهاتفي
ورمز التعريف بخدمة

”العميل الفرد“ يعني أي عميل يكون شخصاً طبيعياً
”التعليمات“ يعني المستندات أو تعليمات التشغيل أو التوجيهات المرجعية
فيما يتعلق بالخدمات المصرفية عبر الإنترنت والتي يتم إصدارها من قبل
البنك وتكون بأية صيغة خطية أو في الدليل الخاص بموقع الخدمات
المصرفية عبر الإنترنت الخاص بالبنك
”الإنترنت“ تعني شبكة كمبيوتر مؤلفة من شبكة عالمية من شبكات
الكمبيوتر لتسهيل إرسال وتبادل البيانات

”الخدمات المصرفية عبر الإنترنت“ تعني خدمة إلكترونية آمنة تعتمد على
الإنترنت ويقدمها البنك لتمكين العميل من الإتصال بالبنك عبر الإنترنت
للقيام بالعمليات المالية وغير المالية مع البنك من مواقع بعيدة.

”وديعة الإستثمار“ تعني الأموال التي يتم إيداعها في حساب وديعة
الإستثمار

”حساب وديعة الإستثمار“ يعني حساب وديعة (حساب وديعة أجل) يقوم
على صيغة المضاربة، يفتحه العميل ويحتفظ به لدى البنك لمدة محددة.

”مدة الاستثمار“ تعني فترة مؤلفة من شهر أو ثلاثة أو ستة أو تسعة أو
إثنى عشر شهراً ميلادياً أو أي مدة أخرى يوافق عليها البنك حسب إختيار
العميل بخصوص مدة وديعة الإستثمار.

”احتياطي مخاطر الإستثمار“ يعني الإحتياطي الذي يحتفظ به البنك من
حصة أصحاب حسابات المضاربة من الأرباح بغرض المحافظة على مستوى
معين من الأرباح والحماية من الخسارة المستقبلية لأصحاب حسابات
المضاربة، و ذلك وفقاً للبند ١٦-٣

”الشرعية الاسلامية“ تعني الأحكام الفقهية المستنبطة بإجتهد الفقهاء
من القران الكريم أو السنة النبوية المطهرة أو الثابتة بالإجماع أو المستنبطة
بالقياس أو بغيره من الأدلة الشرعية، وهي التي تحدها أو تستنبطها لجنة
الرقابة الشرعية الداخلية للبنك.

”الحساب المشترك“ يعني أي حساب مفتوح بإسم عميلين أو أكثر
”رمز التعريف للدخول“ يعني رقم/رمز التعريف المستخدم للتعريف على
العميل عند استخدامه بالاشتراك مع رمز التعريف الشخصي.

”التاجر“ يعني أية هيئة اعتبارية أو شخص أو مؤسسة أخرى تقوم بتوريد
البضائع و/أو الخدمات وتقبل بالبطاقة كوسيلة دفع أو حجز من قبل حامل
البطاقة.

”المضاربة“ تعني المشاركة في الأرباح بحيث يقدم أحد الطرفين رأس المال (رب المال) أو ” المستثمر في المضاربة “ بينما يقدم الطرف الآخر خبرته ومهارته وجهده لإستثمار رأس المال المذكور (المضارب أو مدير المضاربة) ويتم توزيع الأرباح (إن وجدت) بين الطرفين وفق النسب الشائعة المتفق عليها أما الخسارة المالية (إن وجدت) فيتحملها المستثمر في المضاربة لوحده إذا لم تكن راجعة إلى تعدي المضارب أو تقصيره أو مخالفة لشروط التعاقد ويخسر المضارب جهده ووقته.

”حسابات المضاربة“ تعني مع الالتزام بالبند 16-1 (ا)، حساب وديعة الإستثمار وحساب التوفير وأي حسابات أخرى قائمة على صيغة المضاربة. ”العملية غير المالية“ تعني أي عملية ينفذها العميل مع البنك ولا تؤدي إلى تحريك الأموال أو تؤثر على الرصيد (الارصدة) في الحساب (الحسابات)، سواء تمت بطريقة يدوية أو آلية إلكترونية أو تمت عن بعد بواسطة القنوات التي يوفرها البنك أو من خلال الخدمات المصرفية عبر الإنترنت فيما يتعلق بالحساب (الحسابات) و/أو أنشطة الأعمال الأخرى مع البنك ويشمل هذا الأمر الرسائل عبر البريد الإلكتروني والتي تتم معاملتها على إنها تعليمات من العميل.

”الدفع“ يعني تحويل الأموال من قبل البنك من حساب العميل إلى أي مستفيد وفقاً لتعليمات العميل.

”تعليمات الدفع“ تعني الدفعات المصرفية بالنيابة عن العميل والتي تشمل وبدون حصر الشيكات المصرفية والكمبيالات المصرفية والتحويلات البرقية. ”كلمة المرور“ تعني رمز سري مكون من حروف و/أو أرقام يسمح للعميل بالدخول إلى الخدمات المصرفية عبر الإنترنت.

”الخدمات المصرفية عبر الهاتف“ تعني الخدمة التي يمكن الوصول إليها عبر الهاتف بالنسبة لحاملي البطاقة الذين يوجد لديهم حسابات في الإمارات العربية لمتحدة لتقديم معلومات عن الحساب ومعلومات عامة وتسهيلات تحويل الأموال وأي خدمات مصرفية أخرى قد يقدمها البنك من خلال الهاتف.

”رمز التعريف الشخصي“ يعني رمز التعريف الشخصي الصادر لحامل البطاقة والذي يسمح للعميل بالدخول إلى نظام الكمبيوتر التابع للبنك من خلال الخدمات المصرفية عبر الإنترنت أو أجهزة الصراف الآلي أو الخدمات الإلكترونية الأخرى التي يقدمها البنك، وهو يشمل أي رمز تعريف شخصي يتم استبداله من قبل العميل.

”سعر الصرف السائد“ يعني سعر صرف العملة المعنية الفوري في سوق الصرف المحلي أو العالمي (حسب الحال).

”سعر الصرف النافذ لدي البنك“ يعني سعر صرف العملة المعنية النافذ لدي البنك والمعلن في فروعه و/أو موقعة الإلكتروني.

”مدة حساب الأرباح“ تعني فيما يتعلق بأي حساب مضاربة فترة مؤلفة من شهر أو ثلاثة أو ستة أو تسعة أو اثنى عشر شهراً ميلادياً أو أي مدة أخرى وفقاً لما يطلبه العميل عند فتح الحساب و يوافق عليه البنك، و هي المدة التي يتم احتساب أرباح على أموال المضاربة بخصوصها من الأرباح المحققة.

”احتياطي معدل الأرباح“ يعني الإحتياطي الذي يحتفظ به البنك من أرباح الوعاء العام (قبل اقتطاع حصة المضارب من الأرباح) بغرض المحافظة على مستوى معين من عائدات الإستثمار لأصحاب حسابات المضاربة وزيادة حقوق أصحاب الملكية، و ذلك وفقاً للبند 16-3 (ج).

”تاريخ دفع الأرباح“ يعني التاريخ الذي يدفع فيه البنك حصة صاحب حساب المضاربة من الأرباح المحققة، والموزعة، وهو يتحدد وفق المطبق لدي البنك والمتفق عليه مع أصحاب حسابات المضاربة.

”شراء“ يعني أي معاملة شرائية للحصول على السلع أو الخدمات التي تدفع من قبل حامل البطاقة عن طريق استخدام أي بطاقة.

”صندوق الإيداع الآمن“ يعني الخدمة التي يعرضها المصرف على العميلين الحاليين بحيث يمكن للعميل إيداع أشياء مادية قيمة ومستندات في صناديق مغلقة يحتفظ بها المصرف في منطقة آمنة لديه.

”حساب التوفير“ يعني حساباً يقوم على صيغة المضاربة، ويحسب الربح فيه من الربح المحقق على أي رصيد يزيد عن الحد الأدنى المحدد أو متوسط الرصيد (وفقاً لما يتم الإتفاق عليه مع البنك).

”جدول الرسوم“ يعني الجدول المعلن عنه في فروع البنك و/أو موقعه على الإنترنت والذي يشمل العمولات والرسوم والإقتطاعات والرسوم القابلة للخصم والمصاريف التي يتم خصمها من أو فرضها أو تطبيقها على الحساب أو المستحقة للبنك مقابل الخدمات المصرفية المقدمة وفقاً لهذه الشروط والأحكام أو لفتح وتشغيل حسابات أو لتقديم خدمات مصرفية محددة أو خدمات مصرفية خاصة أو كما قد يتم تعديلها من وقت لآخر عن طريق توجيه إشعار للعميل خلال مدة لاتقل عن شهرين قبل التاريخ الفعلي لهذا التعديل. يعتبر العميل على أنه قد قبل هذا التعديل إذا استمر في إجراءات فتح أي حسابات لدى البنك أو الاستفادة من هذه الخدمات بعد هذه الفترة. ويتم هذا الأمر دائماً وفقاً للوائح المصرف المركزي. قد لا تكون رسوم الخدمات المصرفية عبر الإنترنت متضمنة في جدول الرسوم وقد يقوم البنك بتحديد جدول رسوم آخر ولكنه يخضع لنفس اللوائح المطبقة على الخدمات الأخرى بشأن تعديل الرسوم.

”البرنامج“ يعني برنامج الدفع بالبطاقات الذي تقوم بتشغيله ماستركارد أو فيزا كارد أو أية هيئات مشابهة أخرى ومدعوماً من قبل خدمة سويتش في دولة الإمارات العربية المتحدة أو خدمة سويتش في دول مجلس التعاون الخليجي أو خدمة سويتش في أي دولة أخرى.

”الخدمات“ يكون لهذه الكلمة المعنى المحدد في البنود ١٨ و ١٩ و ٢٠.

”رسم الخدمة“ يعني فيما يتعلق بهذه الشروط والأحكام، رسوم الخدمة المستحقة للبنك من العميل.

”رمز التعريف بخدمة الرسائل النصية القصيرة“ يعني الرمز الصادر إلى العميل والذي يسمح له باستخدام خدمة الرسائل النصية القصيرة.

”البرمجيات“ تعني مجموعة البرامج أو الإجراءات أو القواعد المكتوبة والمستندات المرتبطة بها والمتعلقة بتشغيل نظام كمبيوتر.

”كشف حساب“ يعني الكشف الدوري الذي يقوم البنك بإرساله إلى العميل عن طريق البريد أو يتم الحصول عليه مباشرة من قبل العميل أو الكشف الإلكتروني الذي يقوم البنك بإرساله إلى البريد الإلكتروني المسجل للعميل لدى البنك على أساس الفترة التي ينتهيها العميل أو هو الكشف الذي يحصل عليه العميل من خلال الخدمات المصرفية عبر الإنترنت، وهو الذي يعرض تفاصيل المعاملات المالية التي أجريت على الحساب خلال فترة معينة، بما في ذلك عمليات الخصم المتعلقة بالمدفوعات المختلفة والتحويلات التي تتم من خلال الخدمات المصرفية عبر الإنترنت والخدمات المصرفية الهاتفية والخدمات المصرفية عبر الرسائل النصية القصيرة وغيرها.

”حامل البطاقة الفرعية“ يعني أي شخص يحدده حامل البطاقة الرئيسية ليتم إصدار بطاقة فرعية له.

”سويفت“ يعني جمعية الاتصالات المالية العالمية بين البنوك وهي شبكة كمبيوتر تقدم خدمات الاتصالات بين البنوك على نطاق عالمي.

”التخارج“ يعني بيع صاحب المضاربة لحصة شائعة في موجودات وعاء المضاربة (والوعاء العام) وفي احتياطي معدل الأرباح و احتياطي مخاطر الاستثمار، وغيرها، وما يحصل عليه صاحب حساب المضاربة عند التخارج هو مقابل التخارج.

”رمز التعريف الهاتفي“ يعني رمز التعريف الصادر لحامل البطاقة و الذي يسمح للعميل بالدخول إلى الخدمات المصرفية عبر الهاتف والخدمات الأخرى ذات الصلة التي يقدمها البنك.

”الإمارات العربية المتحدة“ تعني دولة الإمارات العربية المتحدة.

”المستخدم“ يعني شخصاً واحداً أو أكثر مفوضاً من قبل العميل والذي يتم تخصيص كلمة مرور له أو رمز تعريف شخصي أو رمز تعريف مستخدم صادر عن البنك للدخول إلى الخدمات المصرفية عبر الإنترنت. ”رمز تعريف المستخدم“ يعني رمز تعريف العميل الذي يبلغه البنك به لأغراض التعريف عليه أثناء استخدام الخدمات المصرفية عبر الإنترنت. ”الترجيحات“ تعني التريجيات أو الأوزان التي يتم على أساسها توزيع حصة اصحاب حسابات المضاربة من الأرباح بين اصحاب حسابات المضاربة (وفقاً للوارد في البند ١٦-٣)

التفسير

٢-١

مالم يتطلب سياق النص خلاف ذلك، تسري القواعد التالية:

- (أ) إذا كانت عبارة : ”العميل“ تعني شخصين أو أكثر، فإنها تعتبر جميع التعهدات والإتفاقيات والإلتزامات والإشترطات و الضمانات والشروط وغيرها من الأحكام في هذه الشروط و الأحكام ومسؤوليات أولئك الأشخاص وإنها ملزمة و نافذة بحق كل منهم بالتكافل والتضامن كما تكون ملزمة و نافذة على الممثلين الشخصيين و/أو الخلفاء و/أو المتنازل لهم التابعين لكل منهم بالتكافل والتضامن.
- (ب) تشمل الإشارة إلى أي شخص بما في ذلك العميل و/أو البنك و/أو أي أشخاص آخرين و/أو هيئات قانونية الممثلين الشخصيين و/أو الخلفاء و/أو المتنازل لهم المصرح لهم من قبل ذلك الشخص.
- (ج) تشمل الإشارة إلى أي شخص أية شركة أو مؤسسة أو شركة أو جمعية أو هيئة قانونية أو وكالة، سواء كانت محلية أو أجنبية.
- (د) إن البنود والعناوين الأخرى في هذه الشروط والأحكام هي لغرض سهولة الإشارة فقط ولن تؤثر على تفسير أي شرط منها.
- (هـ) تشمل الإشارة إلى أي نص قانوني الإشارة إلى أي تعديل أو تغيير أو إضافة عليه والذي يكون نافذاً في الوقت المعني بالإضافة إلى جميع المستندات القانونية أو الأوامر الصادرة وفقاً له.
- (و) تشمل الكلمات التي تشير إلى المفرد صيغة الجمع والعكس صحيح، وفقاً لما يقتضيه سياق النص.
- (ز) تشمل الكلمات التي تشير إلى أحد الجنسين الجنس الآخر.
- (ح) إذا كانت أية كلمة أو عبارة معرفة، فإنه يكون للصيغ القواعديه الأخرى منها معني مماثلاً.
- (ط) تعني الإشارة الى ”شهر“ الإشارة إلى شهر ميلادي.

(ب) الحسابات.

٢. فتح الحساب
- ١-٢ يجوز للبنك فتح حسابات المضاربة للعميل، ويمكن فتح الحساب الجاري للعميل المقيم في الإمارات العربية المتحدة (وفقاً لتعريف المصرف المركزي للكلمة "المقيم" كما يجوز تعديله من وقت لآخر) ودائماً مع مراعاة قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة والأنظمة المعمول بها في المصرف المركزي دون أي تناقض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- ٢-٢ يلتزم العميل بأن يكمل ويوقع حسب الأصول (أو بخلاف ذلك يؤكد أو يقبل) طلب فتح الحساب وأن يقدم جميع المستندات المطلوبة وفقاً لمتطلبات فتح الحساب، وبعد ذلك يجوز فتح الحساب مع مراعاة تحقيق هذه الشروط وفقاً لما يحدده البنك من وقت لآخر وما يتم الاتفاق عليه مع العميل. يجوز للبنك إما قبول أو رفض طلب العميل وفقاً لتقديره دون إبداء أية أسباب لذلك في هذا الصدد. في حال القبول، يقوم البنك بتوقيع طلب فتح الحساب للموافقة.
- ٣-٢ يمكن فتح أي حساب فردي باسم فرد واحد أو بالاشتراك مع عملاء أفراد آخرين.
- ٤-٢ بناءً على طلب العميل ومع مراعاة خيار البنك وأية متطلبات تتصل بالحد الأدنى للرصيد أو متوسط الرصيد أو أجور خدمة نافذة، فإنه يمكن للبنك فتح حسابات إضافية بإسم العميل ومالم يتم الإتفاق على خلاف ذلك، فإن كل حساب من هذه الحسابات إضافية بإسم العميل ومالم يتم الإتفاق على خلاف ذلك، فإن كل حساب من هذه الحسابات يعتبر مستقلاً عن الآخر وتخضع هذه الحسابات لهذه الشروط والأحكام ويشار إليها مجتمعة في هذه الشروط و الأحكام بعبارة "الحساب".
- ٥-٢ في حال إغلاق العميل للحساب وعدم تلقي مبلغ الرصيد الدائن في الحساب أو المبلغ المستحق في وقت الإغلاق، يقوم البنك بتوجيه إشعار للعميل إلى عنوانه الذي تم تزويد البنك به يطلب منه الحضور إلى البنك لاستلام ذلك المبلغ. في حال عدم استلام العميل لذلك المبلغ خلال شهر واحد من تاريخ مثل هذا الإخطار، يكون البنك مفوضاً بإصدار أمر دفع بمبلغ يعادل الرصيد الدائن ناقصاً (١) رسم إصدار أمر الدفع، و(٢) تكاليف البريد المسجل، وإرسال أمر الدفع بواسطة البريد المسجل إلى آخر عنوان معروف للعميل كما تم تقديمه للبنك من قبل العميل. في حال عدم كفاية الرصيد الدائن لتغطية التكاليف المذكورة، سيتم تحويله إلى الصندوق الخيري للبنك. في حال طلب العميل في وقت لاحق هذا المبلغ، سيتم دفعه له من الصندوق الخيري للبنك إذا توفر هذا الرصيد في الصندوق، وبخلاف ذلك، سيدفع المبلغ من قبل البنك خلال ٥ (خمسة) أيام عمل مصرفي.
- ٦-٢ يحتفظ البنك أيضاً بالحق في فرض رسوم خدمة إذا انخفض الرصيد في الحساب عن الحد الأدنى المطلوب خلال شهر تقويمي أو لا يفى بالمعايير المطلوبة الأخرى التي يحددها البنك من وقت لآخر. يمكن العثور على الرسوم / المصاريف المطبقة على الحساب أو أي معاملة أو خدمة مصرفية في جدول الرسوم الذي يمكن تعديله من قبل البنك بموجب إخطار مسبق للعميل وفقاً للقانون المطبق.
٣. الإيداعات والسحوبات
- ١-٣ يقبل البنك الإيداعات من العميل نقداً أو بموجب شيكات أو تحويل مصرفي أو من خلال أي من الممارسات المصرفية المعتادة، ويمكن قبول الإيداعات من الغير في حسابات العميل بدون أية مسؤولية على عاتق البنك، مالم يكن هناك تعد أو تقصير و مخالفة لهذه الشروط والأحكام من قبل البنك.
- ٢-٣ يمكن للبنك تزويد العميل بدفاتر شيكات وسندات دفع والمواد ذات العلاقة وفقاً لهذه الشروط والأحكام يدرك العميل بأن أي دفتر شيكات يتم إصداره يجب أن يخضع لمتطلبات القانون وتوجيهات مصرف الإمارات

٣-٣	العربية المتحدة المركزي وموافقة البنك. مع الالتزام بهذه الشروط والأحكام، يمكن للعميل أو لأي شخص مفوض إجراء سحب من كل نوع من الحسابات باستخدام أية طريقة من الطرق التي يوفرها البنك بما في ذلك وبدون حصر البطاقة أو قسائم السحب أو الشيكات أو التعليمات القائمة أو أوامر الدفع أو التعليمات الإلكترونية وذلك من خلال القنوات التي يوفرها البنك بما في ذلك وبدون حصر نقاط البيع أو الفروع أو الخدمات المصرفية عبر الإنترنت أو أجهزة الصراف الآلي أو الخدمات المصرفية عبر الرسائل النصية القصيرة أو الخدمات المصرفية بواسطة الهاتف العادي أو بأية وسائل أو قنوات أخرى يوفرها البنك من وقت لآخر مع مراعاة مايلي:
	(أ) المزايا المحددة والقيود والشروط والأحكام النافذة على الحساب المعنى، و (ب) حد السحب اليومي الأقصى المسموح به من قبل البنك ورسوم السحب أو أجوره بخصوص الحساب المعنى وفقاً لما هو محدد في جدول الرسوم.
٤-٣	لن يتم تقييد أية مبالغ في حساب العميل حتى يتسلم البنك المبلغ نقداً أو ما يقوم مقامه، ولدي قبول البنك أوراقا مالية قابلة للتحويل فإنه يتصرف بصفة وكيل تحصيل لصالح العميل و لا يتحمل أية مسؤولية تجاه عدم تحصيل قيمة تلك الأوراق ما لم يكن ذلك راجعاً إلى تعديه أو تقصيره أو مخالفته لهذه الشروط والأحكام.
٥-٣	يجوز للبنك تحويل أية إيداعات أو تحويلات بالعملة الأجنبية إلى الحساب وفق سعر الصرف السائد لتلك العملة في تاريخ الإيداع أو التحويل.
٦-٣	يكون للبنك الحق في تجميد أو تعليق تشغيل حساب ورفض كل أو بعض الودائع والقروض والسحب إذا أخل العميل في أي من هذه الشروط والأحكام أو (١) إذا كانت التعليمات المعطاة للبنك غامضة، متعارضة أو غير مقبولة حسب المتفق عليه أو المعلن عنه مع البنك، (٢) إذا اشتبه البنك بأنه قد يكون هناك أي غش أو مخالفة قانونية في أي معاملات (بما في ذلك، دون حصر أي خرق للوائح المصرف المركزي ذات الصلة بغسل الأموال)، أو (٣) إذا طلب البنك أي تعليمات أو معلومات أو مستندات أخرى في الشكل والمضمون الذي يكون مرضياً للبنك، ولكن العميل فشل في تقديم المطلوب، أو (٤) إذا صدرت هذه التعليمات من قبل المصرف المركزي أو أي سلطة مختصة أخرى.
٧-٣	يحق للبنك أن يرفض وفق تقديره المطلق والفردى أي إداة تحصيل أو إيداع و/أو تحديد المبلغ الذي سيتم إيداعه و/أو إعادة أيه إيداعات أو أي جزء منها في أي وقت ومن وقت لآخر.
٨-٣	على البنك قبول تعليمات العميل التي تسمح لاي طرف ثالث بسحب الأموال من الحساب لكن فقط إذا كانت تلك التعليمات وفق صيغة مقبولة لدي البنك وعلى شرط إن يقوم العميل بتعويض البنك عن جميع الأضرار الفعلية التي قد تلحق به نتيجة تنفيذ تلك التعليمات، كما هو منصوص عليه في هذه الشروط والأحكام .
.٤	عمليات التحصيل و التحويل
١-٤	تقبل الشيكات المصرفية والاوراق التجارية القابلة للتداول المسحوبة لأمر العميل والتي يتم إيداعها (بالوسيلة التي يوفرها البنك) في الحساب كبنود تحصيل ما لم يتفق مع البنك على خلاف ذلك وفقاً للاعتراف المصرفية السارية في البنوك الإسلامية العاملة في الإمارات العربية المتحدة، وللمنك الحق في رفض الشيكات أو الحوالات أو أية بنود غير مدفوعة و غير محصلة بالإضافة إلى رسوم البنك المعلنة، على النحو المشار إليه في جدول الرسوم، من أي حساب بدون تحمل أية مسؤولية في حال عدم تحصيل تلك البنود ما لم يكن ذلك راجعاً إلى تعدي البنك أو تقصيره أو مخالفته لهذه الشروط والأحكام.

- ٢-٤ لا يسمح بالسحوبات مقابل شيكات قيد التحصيل إلا التحصيل الفعلي لتلك الشيكات، ويملك البنك الحق في رفض المصادقة على أي شيك أو سند أو تعليمات إذا كان التوقيع عليها أو قيد أو تغيير أو تظهير عليها غير مقبول لدى البنك أو إذا كانت الأموال المتوافرة في الحساب غير كافية.
- ٣-٤ يدفع البنك المبلغ الفعلي حسب التحويل البرقي/سويفت أو الحوالات/ الشيكات المصرفية التي يتسلمها لصالح العميل بعد خصم الاجور/ الرسوم المصرفية والعمولات المعلن عنها أو التي يتكبدها البنك.
- ٤-٤ في حال موافقة البنك على قبول الكمبيالات أو الشيكات أو الحوالات أو السندات المسحوبة على البنك خارج الإمارات العربية المتحدة (السندات الاجنبية) لغرض المقاصة أو التحصيل، فإن العميل يقر ويوافق بشكل غير قابل للإلغاء وغير مشروط على مايلي:
- (أ) أن المقاصة أو تحصيل السندات الأجنبية يعتمد على قوانين وأعراف البلد أو الدولة التي يقع فيها البنك المسحوب عليه
- (ب) يمكن للبنك قبول السندات الأجنبية للمقاصة أو التحصيل وفق خياره المطلق لتسهيل أمور العميل حصراً وبناءً على طلبه من وقت لآخر. ويحتفظ البنك بالحق في رفض أي سند أجنبي وفق خياره الخاص أو إعادة أية سندات أجنبية في أي وقت من الأوقات.
- (ج) لا يتحمل البنك أية مسؤولية بخصوص تحصيل أي سند أجنبي مودع لديه أو بخصوص قيمته التي يحددها أي بنك أجنبي أو بخصوص أي تأخير في تسلم البريد أو المراسلات أو فقدان الرسائل المرسلة عبر البريد أو من خلال خدمة الطرود البريدية أو عن الإخطاء التشغيلية أو التأخير في نظام المقاصة أو عن الخسائر أو عن أية رسوم أو مصاريف أو خسائر ما لم تكن راجعة لتعدي البنك أو تقصيره أو مخالفته لهذه الشروط الأحكام، و
- (د) في بعض البلدان، قد تكون القوانين و/أو اللوائح المتعلقة بمقاصة الشيكات قابلة للرجوع، حتى عندما تكون الأموال متوفرة، يجوز للبنك المسحوب عليه أن يعيد الشيك أو يطالب بالمبالغ المدفوعة لاحقاً.
- ٥-٤ يلتزم البنك بقيد قيم جميع الأوراق التجارية القابلة للتظهير والحوالات الواردة إلى العميل في الحسابات وفق عملة تلك الحسابات ما لم يتسلم البنك تعليمات مغايرة من العميل ويتم الايداع وفق سعر الصرف السائد في تاريخ الايداع
- ٦-٤ يملك البنك الحق في رفض سداد أية حوالة أو كمبيالة إذا كان اسم المستفيد أو رقم الحساب لا يتطابقان مع سجلات البنك
- ٧-٤ كافة التحويلات المنفذة من قبل البنك وفقاً لتعليمات العميل أو بخلاف ذلك التي تعهد بها العميل تكون على نفقة ومسؤولية العميل، ولا يتحمل البنك المسؤولية في حال أن المبالغ المودعة في جهة رصيد دائن من حسابات العملاء كانت أقل من المبلغ المطلوب بسبب التكاليف أو الانخفاض في القيمة، ولن يكون البنك مسؤولاً في حال فشل العميل في استخدام أي أموال أخرى على حساب أي قيود صادرة عن السلطات المعنية.
- ٨-٤ في غير حالات التقصير أو التعدي أو بخلاف ذلك انتهاك هذه الأحكام والشروط، لا يتحمل البنك ومراسليه المسؤولية عن نتائج أي مخالفات أو تأخير أو عطل برقي أو حذف أو سوء تفسير والتي قد تنجم عن ومن وبشأن أي خسارة ناشئة عن مراسليها بسبب إخفاقهم في تحديد الأشخاص المذكورين في التعليمات، أو في توزيع الأموال، في حال ارتأى البنك أو مراسليه بأن هذا الاحتفاظ مناسب، أو في تأخير تأكيد هوية أي شخص أو التعليمات أعلاه بموجب خطاب أو خلاف ذلك.
- ٩-٤ في الحالة التي تكون جميع أو بعض التحويلات غير مسددة وتم استردادها من قبل البنك، يكون للعميل الحق في المطالبة بقيمة التحويل فقط بحسب سعر الشراء السائد في ذلك اليوم الذي تم استرداد الأموال فيه.

- ٤-١ . لا يجوز تنفيذ معاملة استرداد مبلغ التحويل حتى يستلم البنك معلومات من مراسليه تفيد بأن الأموال لم تدفع وبأن التعليمات الأصلية قد ألغيت. قد يكون مطلوباً من العميل ملء نماذج مقدمة من المصرف المركزي عند ايداع أدوات أجنبية مسحوبة في بلدان معينة أو بعمليات معينة.
- ٥ . كشف الحساب
- ٥-١ . يلتزم البنك بأن يقدم إلى العميل كشف حساب دورية عن طريق البريد العادي أو البريد الإلكتروني وذلك إلى آخر عنوان قام العميل بتزويد البنك به أو يلتزم البنك بتمكين العميل من الحصول على كشف الحساب من القنوات الأخرى التي يقوم البنك بتوفيرها بما في ذلك، دون حصر، فروع أو القنوات المصرفية الإلكترونية مع الإلتزام بأي رسم خدمة محددة ومعلن عنها في جدول الرسوم، ويمكن للبنك من وقت لآخر تعديل الفترة الفاصلة بين كشف حساب وآخر وذلك بموجب إشعار مقدم إلى العميل. يمكن للعميل أيضاً طلب كشف حساب في فروع البنوك ، من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت أو الخدمات المصرفية عبر الهاتف أو من خلال أي قناة أخرى يوفرها البنك.
- ٥-٢ . في حال عدم تسليم كشف الحساب، يجب على العميل إخطار البنك بحالة عدم الاستلام هذه خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من نهاية الفترة التي يرتبط بها كشف الحساب. في حال ظهور اختلافات في قيد أو رصيد في كشف حساب، يجب على العميل إخطار البنك بهذه الاختلافات في غضون (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ صدور كشف الحساب.
- ٥-٣ . يعد العميل بأنه قد تسلم كشف الحساب بموجب قيام البنك بإرسال كشف الحساب إلى عنوان البريد الإلكتروني للعميل المتوفر في سجلات البنك، ووافق بشكل غير قابل للإلغاء على صحة بياناته والرصيد المبين فيه وما تم من حساب و توزيع اللارباح (إن وجدت) او ماتم من اقتطاع للرسوم أو الأجرور أو العمولات، ويتنازل العميل عن أي حق في الاعتراض على التعاملات أو القيود أو العمليات الأخرى في الحساب و يعتبر قابلاً بها، إلا:
- أ) في حال عدم تسليم كشف الحساب، يجب على العميل إخطار البنك بحالة عدم الإستلام هذه خلال ثلاثين (٣٠) يوماً مصرفياً من نهاية الفترة التي يرتبط بها كشف الحساب، و/أو
- ب) في حال ظهور اختلافات في قيد أو رصيد في كشف حساب، يجب على العميل إخطار البنك بهذه الإختلافات في غضون (٣٠) ثلاثين يوماً مصرفياً من تاريخ صدور كشف الحساب، وأن يكون مثل هذا الإخطار موافقاً عليه ومقبولاً من قبل البنك.
- ٥-٤ . ما لم يقدم العميل إشعاراً خطياً (أو بأية طريقة أخرى مقبولة لدى البنك من وقت لآخر) فإن العنوان المبين في طلب فتح الحساب يعتبر هو العنوان المعتمد لغرض إرسال جميع الرسائل والاشعارات والإندارات وكشوف الحساب أو الإخطارات الأخرى (القانونية أو غير القانونية). يلتزم العميل فوراً بإبلاغ البنك خطياً في حالة وجود أي تغيير في أي من بيانات العميل المبيّنة في طلب فتح الحساب.
- ٥-٥ . يمكن للبنك إيقاف إرسال الإشعارات أو كشوف الحساب بالبريد في حالة إعادتها دون أن يتم تسليمها لمرتين أو أكثر على التوالي، وذلك إلى أن يتم تقديم عنوان بديل من قبل العميل للبنك.
- ٥-٦ . يحق للعميل طلب الحصول على نسخة إضافية من كشوف الحساب على نفقته الخاصة وفقاً للرسم المحدد والمعلن عنه في جدول الرسوم.
- ٦ . الأوامر الدائمة
- ٦-١ . يجوز للبنك قبول طلبات لتنفيذ أي أوامر دائمة من العميل شريطة أن يكون لدى العميل رصيد كاف في الحساب في تاريخ الإستحقاق (تواريخ) لتنفيذ هذه الأوامر. لا يتحمل البنك المسؤولية عن أي تأخير أو عطل في الإرسال أو في البث أو أي عطل من طرف بنك الدفع أو أي من مراسليه.

يقر العميل بأن البنك لن يكون مسؤولاً عن مثل هذا التأخير أو الأضرار ما لم يكن ذلك ناتجاً عن تقصير أو انتهاك من طرف البنك أو بخلاف ذلك إخلاله بالأحكام والشروط، ويلتزم العميل بتعويض البنك عن جميع الخسائر والأضرار الفعلية والتكاليف المتكبدة من قبل البنك نتيجة لتنفيذ الأوامر الدائمة التي قدمها العميل، بما في ذلك التكاليف القانونية التي يتكبدها البنك نتيجة لمطالبات أو إجراءات تنشأ ضده فيما يتعلق بأي أوامر دائمة صادرة عن العميل.

٢-٦ يفوض العميل البنك لقيود جميع الرسوم ولتكاليف التي يتحملها و/أو يتكبدها البنك نتيجة تنفيذ التعليمات الدائمة على الحساب (أو أي من الحسابات).

٣-٦ للبنك وفقاً لتقديره المطلق، ودون تقديم إخطار مسبق للعميل ودون أي إجراءات قانونية أخرى الحق في:

(أ) عدم تنفيذ أي أمر دائم في حال عدم وجود رصيد كاف في حساب العميل لتنفيذه.

(ب) إعطاء الأولوية لتنفيذ الأوامر الدائمة على أي مدفوعات أخرى كالشيكات المقدمة من خلال المقاصة أو الشيكات المقدمة للتحويل أو غيرها من المدفوعات من حساب العميل.

٤-٦ يجب أن تتم أي تعديلات على أو إلغاء الأوامر دائمة خطياً من خلال النموذج المعتمد من البنك و ذلك قبل ثلاثة (٣) أيام عمل من تاريخ تنفيذ الأوامر الدائمة الأصلية التي كان العميل قد أوعز بتنفيذها.

٧. التعليمات

١-٧ يحق للعميل أن يطلب من البنك التصرف وفق التعليمات الصادرة عن طريق الخدمات المصرفية عبر الهاتف أو الخدمات المصرفية عبر الإنترنت أو خدمة الرسائل النصية القصيرة أو البريد الإلكتروني المصحوب بشهادة مصادقة إلكترونية (أو أية وسيلة إلكترونية أخرى مقبولة لدى البنك من وقت لآخر) فيما يتعلق بالحساب (الحسابات) و/أو الخدمات المصرفية و/أو التسهيلات المصرفية بما في ذلك ودون حصر تحويل الأموال إلى ومن وداخل البنك أو إغلاق الودائع وتجديدها وتسويقها أو توقيع وإرسال الطلبات وإتفاقيات ومستندات التسهيلات.

٢-٧ يحق للبنك وفق خياره الفردي تنفيذ أو رفض أية تعليمات يقدمها العميل إذا كان من المحتمل أن يتحمل البنك أي مسؤولية لدى تنفيذ تلك التعليمات أو أي جزء منها أو إذا كان تنفيذ أي تعليمات مخالفاً لأي قانون أو لوائح أو يمس بمصالح البنك أو في حال منع أو تأخير البنك بشكل مباشر أو غير مباشر عن التصرف وفق تلك التعليمات لأي سبب خارج نطاق سيطرة البنك.

٣-٧ يلتزم العميل بإعفاء البنك من أي تعويض والمحافظة على تعويضه ضد جميع الإجراءات والدعاوى والتكاليف والإدعاءات والمطالبات والرسوم والمصاريف والخسائر والالتزامات الفعلية مهما كان نوعها والتي تنشأ نتيجة أو فيما يتعلق بقبول البنك لتعليمات العميل، ما لم يكن ذلك راجعاً إلى انتهاك البنك أو تقصيره أو مخالفته لهذه الشروط والأحكام.

٤-٧ في حال وفاة العميل، لن يتم القيام بأي نشاط في الحساب بدون تعليمات جديدة من الورثة الشرعيين (المعتمدين بموجب حصر إرث قانوني وصحيح) للعميل وفق الصيغة والمضمون المقبول لدى البنك.

٥-٧ ما لم يشترط العميل في طلب فتح الحساب غير ذلك، فإنه في حالة فتح أية حسابات من قبل أكثر من شخص واحد، يحق لأي شخص منهم تقديم تلك التعليمات الخطية كما يحق للبنك الاعتماد على مثل تلك التعليمات.

٦-٧ يجوز للبنك تسجيل مكالمات أو تعليمات العميل عبر الهاتف مع البنك. وتعتبر هذه التسجيلات صحيحة و ملزمة بالنسبة للعميل.

٨. تجميد الحساب

يلتزم العميل بتعويض البنك والمحافظة على تعويضه ضد أية

أضرار فعلية يتكبدها البنك بخصوص أي مبلغ يتم تجميده نتيجة التقيد بالمطالبات القانونية أو تعليمات المصرف المركزي أو أية سلطة مختصة أخرى أو نتيجة لأي مطالبة من البنك للعميل.

٩. القيود الخاطئة

في حالة وجود أي خطأ في القيود في الحساب من جانب البنك، فإن البنك يعتبر مفوضاً تلقائياً بتغيير القيود ذات الصلة أو تعديلها لتنفيذ التصحيحات الضرورية. لا يملك العميل الحق في المطالبة بقيمة أية إيداعات أدخلت بشكل خاطئ في الحساب من قبل البنك ويوافق العميل على أن البنك يملك الحق في المطالبة من جانب واحد بالمبالغ المبيّنة خطأً في الحساب إما من العميل أو مباشرة من الحساب وقيد تلك المبالغ على الحساب وفقاً لذلك وفي حالة تقديم تلك المطالبة/المطالبات، يكون العميل ملزماً بتسديد مبلغ تلك المطالبة/المطالبات على الفور وفقاً لتعليمات البنك إذا كان ذلك مطلوباً.

١٠. الأجرور ورسوم الخدمات المصرفية

١-١٠ للبنك الحق في أن يقيد على الحساب ويلتزم العميل عند الطلب بسداد أية رسوم أو مصاريف أو عمولات مستحقة الأداء مقابل الخدمات المصرفية المقدمة وفقاً لهذه الأحكام والشروط والتسهيلات المصرفية المقدمة للعميل وذلك وفق الرسوم والعمولات المصرفية المحددة في جدول الرسوم المعلن. يجوز للبنك خصم تلك الرسوم أو التكاليف أو العمولات مباشرة من أي حساب.

٢-١٠

تخضع الحسابات لمستويات الرصيد اليومية الدنيا المقررة كما هي محددة ومعلنة مقدماً من قبل البنك، ويملك البنك الحق في خصم الأجرور المحددة في جدول الرسوم إذا كان من الممكن تعديل جدول الرسوم من قبل البنك بموجب إخطار مسبق للعميل وفقاً للقانون المطبق. أصبح الرصيد اليومي للحساب أقل من المستوى المحدد.

٣-١٠

كافة الرسوم، العمولات والأتعاب مستثناة من ضريبة القيمة المضافة أو أي ضريبة مبيعات أخرى مماثلة. يوافق العميل بموجبه على أن يسدد مبلغ ما بخصوص أي ضريبة قيمة مضافة معمول به.

١١. المقاصة

١١

يجوز للبنك أن يستخدم في أي وقت جميع أو بعض الأموال المتوافرة بإسم العميل في أي حساب و/أو أي فرع تابع للبنك (بما في ذلك تسهيل أي من الودائع الاستثمارية أو أية وديعة أخرى قبل انتهاء مددها) لسداد أية مديونية أو مبالغ مستحقة بموجب أية معاملة مالية أو تسهيلات مصرفية أياً كان سبب التزام العميل بها لصالح البنك (أو إذا كان الحساب حساباً مشتركاً، سداد أية مديونية بالنسبة لأي من العميلين الذين يملكون الحساب المشترك إلى البنك سواء بالتضامن أو التكافل أو غير ذلك) وسواء كان ذلك بنفس عملة الحساب أم لا، ويمكن للبنك إجراء أية عمليات تحويل ضرورية وفق سعر الصرف السائد، وتكون جميع التكاليف والنفقات الفعلية التي يتكبدها البنك بخصوص ممارسة حق المقاصة على حساب العميل وتستحق السداد عند الطلب.

١٢. الحسابات بالعملة الأجنبية

١-١٢

يمكن للعميل فتح حساب بعملة أجنبية بموافقة البنك وتنفيذ العمليات في ذلك الحساب (الحسابات) عن طريق نماذج البنك أو طلباته أو تعليماته الخطية أو أي وسائل أخرى يوفرها البنك بنفس عملة الحساب ووفقاً لهذه الشروط والأحكام.

٢-١٢

تخضع السحوبات النقدية عن طريق أوراق العملات الأجنبية أو الشيكات السياحية من الحسابات بالعملة الأجنبية لسعر الصرف السائد في تاريخ السحب والعمولة التي يحددها البنك من وقت لآخر وتكون معلنة عند إجراء السحب.

٣-١٢

يمكن للعميل أن يحول من حساباته بالعملة الأجنبية إلى حساباته بالعملة المحلية أو العكس وفق سعر الصرف النافذ في يوم التحويل ويقر العميل أن البنك لن يكون مسؤولاً عن أية خسائر صرف عملة يتكبدها العميل عند تحويل أي مبلغ من حساباته بالعملة الأجنبية إلى حسابات بعملة أخرى ما لم يكن ذلك راجعاً إلى انتهاك البنك أو تقصيره أو مخالفته لهذه الشروط

والاحكام، هذا ولايجوز تحويل عملة دين على العميل إلى عملة أخرى دون سداد الدين وبشروط أن يكون التحويل في هذه الحالة بسعر الصرف السائد وقت إجراء التحويل.

٤-١٢ للبنك الحق في رفض إصدار دفاتر شيكات للحسابات الجارية المفتوحة بالعملة الأجنبية، ويمكن ان يصدر البنك بطاقات لهذه الحسابات لاستعمالها في عمليات السحب النقدي من أجهزة الصراف الآلي أو في عمليات الشراء يدرك العميل أن أي دفتر شيكات يتم إصداره يجب أن يخضع لمتطلبات القانون وتوجيهات مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي وموافقة البنك.

٥-١٢ كافة الایداعات التي تكون بعملة غير عملة الحساب يتم تحويلها إلى الدرهم الإماراتي أولاً ومن ثم إلى عملة الحساب وذلك بسعر الصرف السائد لدى البنك وقت الإيداع.

٦-١٢ جميع الإيداعات في الحساب عبر جهاز الصراف الآلي يجب أن تتم بالدرهم الإماراتي.

٧-١٢ جميع السحوبات النقدية من الحساب في العملات الأجنبية التي تتم باستخدام البطاقة داخل دولة الإمارات العربية المتحدة يجب أن تكون بالدرهم الإماراتي فقط ويطبق سعر الصرف السائد لدى البنك فيما يتعلق بالسحوبات النقدية باستخدام البطاقات عند الخصم من الحساب.

٨-١٢ جميع السحوبات النقدية من الحساب في العملات الأجنبية التي تتم باستخدام البطاقة خارج دولة الإمارات العربية المتحدة يجب أن تكون بعملة العملة السائدة في الدولة المعنية أو السحب النقدي ويطبق سعر الصرف السائد لدى البنك فيما يتعلق بالسحوبات النقدية باستخدام البطاقات عند الخصم من الحساب، ما لم يقدم جهاز الصراف الآلي تسهيلات لصرف المبلغ المطلوب بنفس العملة الأجنبية.

١٣. الحسابات المشتركة

١-١٣ للبنك ان يفتح حساباً مشتركاً بين عميلين أو أكثر بالتساوي فيما بينهم ما لم يكن هناك اتفاق بخلاف ذلك

٢-١٣ يفتح الحساب المشترك من قبل أصحابه جميعاً أو من قبل شخص/اشخاص يحمل/يحملون تفويضاً صادراً من اصحاب الحساب المشترك ومصادقاً عليه من جهة رسمية مختصة. يتم تشغيل هذا الحساب مع مراعاة بنود الاتفاقية المبرمة بين أصحاب هذا الحساب.

٣-١٣ لفتح حساب مشترك، يطلب من عميلين أو أكثر ملء والتوقيع اصولاً على طلب/طلبات فتح الحساب النافذة والمستندات الاخرى ذات الصلة الخاصة باصحاب الحسابات المشتركة، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك، يملك كل عميل حقوق الدخول إلى الحساب وغيرها من الحقوق لتشغيل جميع الحسابات المشتركة والخدمات التي يمكن تشغيلها بواسطة اي حساب مشترك وذلك على قدم المساواة مع اصحاب الحساب المشترك الآخرين، وبالإضافة لهذا تسري الشروط التالية بخصوص الحسابات المشتركة:

أ) تشكل هذه الشروط والأحكام اتفاقاً بين أصحاب الحساب المشترك على مسؤوليتهم التكافلية والتضامنية، وكذلك فيما بين اصحاب الحساب المشترك والبنك.

ب) يمكن إعطاء التعليمات بخصوص أي حساب مشترك من قبل العميل المحدد/العميلين المحددين في طلب فتح الحساب (بما في ذلك السحب لصالح المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الحساب) ويقبل أصحاب الحسابات المشتركة بموجب هذه الشروط والأحكام ويصادقون على صحة جميع الإجراءات التي يتخذها البنك وفقاً لتلك التعليمات.

ج) ما لم يتم الإتفاق على خلاف ذلك، يكون جميع أصحاب الحساب المشترك مسؤولين بالتضامن وعلى إنفراد عن أي رصيد مدين ناشئ عن الحساب المشترك لاي سبب من الأسباب (وأي التزام آخر يمكن تكبده) ولن يتم إبرأؤهم من أية مسؤولية ولن تتأثر مسؤوليتهم بوفاة أو فقدان الأهلية بالنسبة لشخص واحد أو أكثر من أصحاب الحساب المشترك

- (د) يعتبر البنك مفوضاً بقبول إيداع أو إضافة مبلغ أي شيك أو سند أو أمر تحويل أو دفع صادر باسم شخص واحد أو أكثر من أصحاب الحساب المشترك.
- (هـ) مع مراعاة سياسات البنك، يحق للبنك إصدار بطاقة و رمز التعريف الشخصي لكل شخص من أصحاب الحساب المشترك أو الى اشخاص مختارين منهم إذا كان كل منهم مفوضاً بالتعامل بالحساب على أساس توقيع منفرد فقط ويكونون مسؤولين بالتضامن والتكافل عن جميع الإلتزامات التي تنشأ عن استخدام هذه الخدمة.
- (و) يجوز للبنك الإستمرار في الإعتماد على المعلومات المقدمة في طلب فتح الحساب حتى يتم إخطاره بخلاف ذلك من قبل شخص واحد أو أكثر من أصحاب الحساب المشترك.
- (ز) في حال الوفاة أو العجز أو الحل أو الإعسار أو الإفلاس (أو أي إجراء آخر على هذا النحو) لأي شخص يتم تحديده على أنه صاحب حساب مشترك / عميل ، لن يكون البنك مسؤولاً عن أي خسارة قد تنشأ عن أي تعاملات على الحساب ما لم وإلى أن يتلقى البنك إخطاراً كتابياً بهذا الأمر مع مستندات مقبولة على نحو مرض للبنك أو وفقاً لما يحدده البنك. في مثل هذه الظروف ، يجب على البنك تعليق جميع المعاملات على الحساب حتى يتم تفويض الخلف المعين حسب الأصول أو المسؤول المعين من قبل المحكمة، وفقاً لرأي البنك، وبالشكل المناسب للتعامل مع الحساب وفقاً للقوانين المطبقة.
- (ح) تنطبق شروط الحساب الجاري وحسابات المضاربة على الحساب المشترك، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط و متممة لها بما لا يخالف شروط الحساب المشترك.

١٤. الاموال غير القانونية

يحق للبنك تجميد اية اموال في الحساب او اتخاذ اي إجراء ضروري آخر إذا اعتقد البنك ان الاموال قد تم الحصول عليها بوسائل غير قانونية او نشأت عن عملية غير قانونية، ويعتبر رأي البنك بهذا الخصوص قطعياً. كما يمكن للبنك الابلاغ عن اية عملية غسل أموال و/أو عمليات غير قانونية و/ أو عمليات مشبوهة في الحساب إلى السلطات داخل او خارج الامارات العربية المتحدة، ويلتزم البنك بجميع قوانين ولوائح مكافحة غسل الاموال النافذة وسارية المفعول عليه من وقت لآخر ويمكنه وفق خياره الخاص طلب الحصول على تفاصيل أو معلومات إضافية عن العميل و/أو الحسابات وتقديم تلك التفاصيل أو المعلومات إلى السلطات التنظيمية المعنية بالعمليات المذكورة. لن يتحمل البنك أية مسؤولية عن التأخر في تنفيذ العمليات في حالة عدم تقديم المعلومات المطلوبة من العميلين في الوقت المطلوب.

ج. أنواع الحسابات

١٥. الحساب الجاري - (قرض حسن)

يودع العميل بصفته مقرضاً الرصيد الدائن في الحساب الجاري كقرض حسن ممنوح للبنك ومضمون منه بصفته مقرضاً، ولا تستحق على رصيد الحساب الجاري أية أرباح أو أي شكل آخر من أشكال العوائد أو المنافع المشروطة ولو عرفاً، ويتعهد البنك بأن يدفع رصيد الحساب الجاري بشكل كامل عند الطلب، مع مراعاة تقييد العميل بهذه الشروط والأحكام وللبنك استثمار جميع الأموال المودعة في الحساب الجاري لصالحه بالطريقة التي يراها البنك مناسبة وفق خياره المطلق، وتكون جميع عوائد هذا الإستثمار حقاً خالصاً للبنك لا يستحق العميل صاحب الحساب شيئاً منها. ويخضع الحساب الجاري لمتطلبات الحد الأدنى من الرصيد أو متوسط الرصيد وفقاً لما يتم الإتفاق عليه مع العميل. وفي حال نزول رصيد الحساب عن الحد الأدنى من الرصيد المطلوب/متوسط الرصيد المطلوب، مع مراعاة أنظمة وتعليمات المصرف المركزي، فان البنك سيخصم الرسم الشهري المحدد في جدول الرسوم المعلن. ويجوز للبنك فتح حسابات جارية بعملات اجنبية يوافق عليها البنك من وقت لآخر.

وفي هذه الحالة، تسري على الحساب الجاري شروط وأحكام الحسابات بعملات

- أجنبية وجميع الشروط والأحكام الأخرى ذات الصلة.
- ٢-١٥ يتم إجراء السحوبات من الحساب الجاري وفقاً للبند ٣-٣. تقبل الایدعات في الحساب الجاري في جميع فروع البنك داخل وخارج الإمارات العربية المتحدة نقداً أو بواسطة تحويلات أو شيكات مسحوبة على فروع البنك أو على بنوك محلية أو من خلال أجهزة الصراف الآلي التابعة للبنك أو بأي طريقة أخرى يقبلها البنك.
- ٣-١٥ يملك البنك الحق في رفض سداد أية أوامر دفع أو شيكات محررة على نماذج تختلف عن نماذج البنك وذلك بدون أية مسؤولية كانت على عاتق البنك.
- ٤-١٥ يلتزم العميل بتحرير الشيكات وإصدار الأوامر والتعليمات باللغة العربية أو الإنجليزية ولن يقبل البنك الشيكات والأوامر والتعليمات المحررة بأية لغة أخرى.
- ٥-١٥ يملك البنك الحق (بدون أي التزام عليه) في المصادقة على قيمة الشيك أو السندات الأخرى القابلة للتداول (وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية) والمحسوبة على الحساب الجاري حتى إذا كان هذا الأمر سيؤدي إلى سحب مبالغ تزيد عن رصيد الحساب الجاري. ويتعهد العميل بسداد جميع المبالغ الزائدة عن الرصيد بشكل فوري بناء على طلب البنك.
- ٦-١٥ يملك البنك الحق في رفض سداد قيمة الشيكات والسحوبات وأوامر الدفع المسحوبة على الحساب الجاري إذا كان الرصيد الدائن فيه غير كاف حتى إذا كان للعميل رصيد متوافر في أية حسابات أخرى لدى البنك مالم يفوض العميل البنك خطياً بتغطية مبلغ الشيكات أو أية مبالغ مسحوبة أخرى من أية حسابات أخرى للعميل لدى البنك.
- ٧-١٥ يحق للبنك أن يقبل من العميل أي أمر لإيقاف صرف الشيكات في حال فقدان الشيك أو في حال إفلاس العميل أو في ظروف أخرى وفقاً لما يسمح به القانون ويوافق عليها البنك. ومع ذلك، يتحمل العميل أي خسارة فعلية أو ضرر أو تكلفة (بما في ذلك التكاليف القانونية) بسبب هذه الحالات.
- ٨-١٥ يلتزم العميل ببذل العناية الواجبة في التعامل مع دفاتر الشيكات، ويتحمل المسؤولية الكاملة والمديونية فيما يتعلق بإصدار واستخدام أي شيكات ويكون مسؤولاً في جميع الحالات الناشئة عن سرقة دفاتر الشيكات أو سوء استخدامها أو عن أي شيك متضمن فيها، بما في ذلك التزوير، بغض النظر عما إذا كان سوء الاستخدام المذكور أعلاه قد ارتكب من قبل أي موظف (موظفين) تابع/تابعين للعميل أو من قبل أي شخص آخر. يتحمل العميل جميع تبعات إخلاله ويعوض البنك ويقيه بعيداً عن الأذى في جميع النواحي. يقوم العميل فوراً بإخطار البنك خطياً حول فقدان أو سرقة أي شيك أو أداة دفع ويعيد إلى البنك أو يتلف أي شيك غير مستخدم أو أدوات دفع أو مواد ذات علاقة عندما يتم إغلاق الحساب المعني. يجب على العميل عدم إعطاء أي من دفاتر الشيكات إلى أي طرف ثالث. يجب على العميل إخطار البنك خطياً وعلى الفور حول فقدان أو سرقة دفتر الشيكات، وفي حال إخفاقه في ذلك، يتحمل العميل كافة النتائج المترتبة على حالات سوء استخدام الشيكات.
- ٩-١٥ يملك البنك الحق في رفض إصدار أي دفتر شيكات لصالح العميل دون ذكر الأسباب يدرك العميل بأن أي دفتر شيكات يتم إصداره يجب أن يخضع لمتطلبات القانون وتوجيهات مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي وموافقة البنك.
- ١٠-١٥ يملك البنك الحق في إغلاق الحساب الجاري والعمل على وضع اسم العميل على اللائحة السوداء وفقاً للوائح المصرف المركزي النافذة من وقت لآخر.
- ١١-١٥ يجب أن لا يزيد المبلغ الإجمالي للشيكات المسحوبة على الحساب الجاري والتي لم يتم تقديمها للدفع حتى تاريخه في أي وقت عن الرصيد الدائن في الحساب الجاري والمتوفر للسحب. ليس على البنك أي التزام للمصادقة على الشيكات المسحوبة مقابل دفعات لم تتم تسويتها أو مقاصتها في الحساب الجاري. ويحصل البنك على رسم نظير أي شيك يتم إرجاعه دون صرف بسبب عدم كفاية الرصيد وعلى أي شيك يتم إيداعه

للتحصيل قبل مدة من تاريخ استحقاقه وهي المدة المحددة من قبل البنك وقت إيداع الشيك وهو الرسم المحدد في جدول الرسوم مع مراعاة أنظمة وتعليمات المصرف المركزي.

حسابات المضاربة ١٦.

الحسابات المؤهلة ١-١٦

تعتبر حسابات المضاربة التي تفي بمتطلبات الحد الادني للرصيد أو الحد المتوسط للرصيد، المتفق عليه مع البنك، الحسابات الوحيدة المؤهلة للحصول على ارباح من الارباح المحققة. إلى الحد وطوال الفترة التي لا تفي فيها حسابات المضاربة بمتطلبات الحد الادني للرصيد او الحد المتوسط للرصيد، فإن تلك الحسابات :

أ) تفرض عليها الرسوم المحددة في جدول الرسوم المعلن، و
ب) لن يكون لها حق في اية عوائد مهما كانت طبيعتها (بما في ذلك الأرباح).

الأحكام العامة لحسابات المضاربة ٢-١٦

أ) بموجب حساب المضاربة، يفوض العميل بصفته ("مالكاً للأموال") أو ("رب المال") البنك الذي قد قبل ذلك بصفته مضارباً ("المضارب") باستثمار اموال العميل المودعة في حساب المضاربة ("رأس مال المضاربة") من خلال وعاء مضاربة مخصص أو وعاء مضاربة عام أو أي وعاء مضاربة آخر كما قد يتم تحديده من قبل البنك وفقاً لاحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية وبالطريقة التي يراها البنك ملائمة حسب تقديره المطلق. يشكل رأس مال المضاربة المملوك من قبل العملاء أصحاب حسابات المضاربة ("أصحاب حسابات المضاربة") في رأس مال وعاء المضاربة ("رأس مال وعاء المضاربة") وقد أذن رب المال للمضارب بخلط رأس مال المضاربة بأمواله من حقوق الملكية وارصدة الحسابات الجارية وارصدة الحسابات الاخرى التي تأخذ حكم الحسابات الجارية و غيرها مما قد يكون البنك موكلاً باستثماره.

ب) يشمل الاستثمار جميع رأس مال المضاربة باستثناء ما يلزم للاحتياطي اللازمي وما يلزم لاغراض السيولة، وفقاً لما هو محدد بتعليمات المصرف المركزي. وفي حال تم استثمار ما يلزم لاغراض السيولة وتحقق ربح نتيجة ذلك الاستثمار، فإن الربح يعامل معاملة الارباح المحققة على رأس مال المضاربة.

ج) يمكن للعميل إجراء سحبات من أي من حسابات المضاربة وفقاً للبند ٣-٣، باستثناء حساب وديعة الاستثمار الذي يخضع السحب منه لاحكام خاصة وفقاً لهذه الشروط والاحكام.

د) لا يضمن البنك رأس مال المضاربة أو أرصدة حسابات المضاربة إلا في حال التقصير أو التعدي أو مخالفة هذه الشروط والاحكام من قبل البنك.

هـ) يفوض أصحاب حسابات المضاربة البنك بالاعفاء من أرباح أو مبالغ التمويلات، في الحالات الانسانية التي تستدعي ذلك أو التي يكون

لها أغراض تجارية بما في ذلك جوائز السداد المبكر، مما تقره في جميع الاحوال ه لجنة الرقابة الشرعية الداخلية .

و) المدة الزمنية للحساب: وتعني، فيما يتعلق بوديعة الاستثمار بالمضاربة، فترة زمنية محددة تتراوح من شهر واحد (١) أو ثلاثة (٣) أشهر أو ستة (٦) أشهر أو تسعة (٩) أشهر أو اثني عشر (١٢) شهراً ميلادياً أو أي فترة أخرى كما يحددها العميل في نموذج فتح الحساب.

الاستثمار وتوزيع الأرباح ٣-١٦

أ) يستثمر البنك رأس مال وعاء المضاربة في وعاء استثمار مشترك ("الوعاء العام") الذي يتم فيه استثمار اموال مساهمي البنك من حقوق الملكية وأرصدة الحسابات الجارية وأرصدة الحسابات الاخرى التي تأخذ حكم الحسابات الجارية وقد يضاف إليها الاموال التي تم توكيل البنك باستثمارها على اساس الوكالة بالاستثمار (بحسب المطبق في البنك)، حيث تنشأ علاقة مشاركة ("المشاركة") بين هذه الاموال ورأس مال وعاء المضاربة، وتشكل معاً رأس مال

المشاركة (" رأس مال المشاركة").

(ب) لأجل حساب وتوزيع الأرباح المحققة فإن البنك يعد ميزانية عمومية (مع القوائم المالية الأخرى اللازمة) للوعاء العام للفترة المطلوب حساب و توزيع أرباحها ويتم ذلك على أساس التخصيص الحكمي (التقويم) للتحقق من سلامة رأس مال المشاركة وتحدد الأرباح المحققة (إن وجدت). يتم توزيع الأرباح التي حققها الوعاء العام (أرباح الوعاء العام) بعد خصم الرسوم والمصروفات (وفقاً للمطبق في البنك فيما يتعلق بتوزيع الرسوم والمصروفات بين الوعاء العام والمساهين) كما يلي:

(أ) يتم توزيع أرباح الوعاء العام بين طرفي رأس مال المشاركة، بنسبة ما يملكه كل منها في الوعاء العام وقت إعداد المركز المالي، بالنسبة والتناسب، أو بالطريقة الأخرى المطبقة لدى البنك (إن وجدت).

(ب) يحصل البنك بصفته مضارباً على حصة من أرباح رأس مال وعاء المضاربة ("أرباح المضاربة"). وتحدد تلك الحصة وفقاً للنسبة المئوية المحددة مسبقاً من أرباح المضاربة ("حصة المضارب من الأرباح").

(ج) بعد خصم حصة المضارب من أرباح المضاربة، فإن الباقي من أرباح المضاربة الذي يتحدد وفقاً للنسبة المئوية المحددة مسبقاً من أرباح المضاربة ("حصة أصحاب حسابات المضاربة من الأرباح") يكون لأصحاب حسابات المضاربة بصفتهم أرباب المال ("حصة أصحاب حسابات المضاربة في الأرباح"). ويتم توزيع مبلغ أرباح أصحاب حسابات المضاربة، الذي يتحدد وفقاً لحصة أصحاب حسابات المضاربة من الأرباح، بين أصحاب هذه الحسابات وفقاً للترجيحات المطبقة لدى البنك ("الترجيحات") ووفقاً للوارد في البند ٣-١٦.

(د) يعلن البنك آخر القيم المستجدة بشأن حصة المضارب من الأرباح وحصة أصحاب حسابات المضاربة من الأرباح، والترجيحات المطبقة والخاصة بكل فئة في فروع البنك وعلى موقعه الإلكتروني ويمكن الحصول عليها من البنك أو بخلاف ذلك وفقاً لممارسات البنك العامة. للبنك الحق في تعديل حصة المضارب من الأرباح وحصة أصحاب حسابات المضاربة من الأرباح و/أو الترجيحات من وقت لآخر وفقاً للقانون المطبق و (بعد الحصول على موافقة لجنة الرقابة الشرعية الداخلية) بالإعلان عن ذلك في مكان بارز في فروع البنك وعلى موقعه الإلكتروني أو بإشعار خاص لأصحاب حسابات المضاربة. يعتبر ذلك التعديل نافذاً عند بدء مدة حساب الأرباح التي تلي ذلك الإعلان أو الإشعار مباشرة بشرط أن يتم الإعلان أو الإشعار قبل ثلاثين (٣٠) يوماً مصرفياً على الأقل من بدء تلك المدة. ويعتبر العميل على أنه قد وافق على هذا التعديل في حال لم يستلم البنك منه إشعاراً بخلاف ذلك خلال مدة الثلاثين يوماً المذكورة.

(هـ) يقر العميل بأنه لا يوجد في هذه الشروط والأحكام ما قد يفسر، في أي حال، على أنه ضمان أو تصريح من قبل البنك بأي أرباح مضمونة، أو أي دفعات مضمونة لأي جزء أو جزء كامل، فيما يتعلق بأرصدة حساب المضاربة. يدرك العميل بأن الرصيد في جميع حسابات المضاربة (بما في ذلك ودائع الاستثمار) معرض للخسائر المحتملة الناجمة عن خسارة محتملة وأن هذه الخسائر قد تؤثر حتى على المبلغ الأصلي للأموال المودعة من قبل العملاء في حساب المضاربة.

(و) فيما يتعلق بحساب التوفير، تحسب الأرباح على الحد الأدنى للرصيد عن الفترة المعنية من حساب أرباح حساب التوفير، وفيما يتعلق بمتوسط رصيد حساب التوفير، يجب أن تحسب الأرباح على متوسط الرصيد الشهري لحساب التوفير للفترة المعنية من حساب الأرباح. يجري الحساب باستخدام أي من الطريقتين كما هو مطبق ومعلن عنه من قبل البنك في وقت فتح الحساب.

(ز) في الحالات التي يقرر البنك أن يدفع لجميع أو بعض أصحاب حسابات

المضاربة مبلغاً أعلى من الأرباح المستحقة لهم وفقاً للأرباح المحققة عن طريق التبرع من أرباح مساهمي البنك، فإن هذا التبرع لا يلزم البنك بتقديم مثل هذا التبرع مستقبلاً مهما تكن أوقات تكرار حدوث ذلك ويظل ذلك اختيارياً في جميع الحالات بالنسبة للبنك وحسب تقديره المطلق.

(و) في حال إغلاق حساب التوفير قبل تاريخ دفع الأرباح النافذ، فإن العميل يوافق على أنه لا يحق له تسلم شيء من الأرباح المحققة على رأس مال المضاربة بخصوص الشهر الذي تم فيه إغلاق الحساب، ويوافق على أن يتسلم مبلغاً مساوياً لرصيد الحساب على أساس التخارج لذلك الشهر. أما الأرباح التي تم حسابها عن الشهر (الأشهر) السابقة للشهر الذي تم فيه إغلاق الحساب ولم يتم دفعها للعميل بعد، فإنه يتم دفعها له عند إغلاق الحساب، ويستثنى من ذلك ما للعميل في احتياطي مخاطر الاستثمار أو احتياطي معدل الأرباح التي تدخل في محل التخارج المذكور.

(س) يخول أصحاب حسابات المضاربة البنك بأن يحتفظ عند اللزوم بجزء من أرباح المضاربة من الأرباح المحققة والمستحقة التوزيع عليهم في احتياطي مخاطر الاستثمار، وذلك بما لا يتخطى نسبة مئوية معينة من تلك الحصة، وهي النسبة المطبقة والمعلنة لدى البنك، إن وجدت، بناءً على اعتماد لجنة الرقابة الشرعية الداخلية لها، وذلك بغرض الحماية من الخسارة المستقبلية التي لا يسأل عنها البنك والمحافظة على استقرار واستمرار توزيع الأرباح على أصحاب حسابات المضاربة بشكل منتظم وفقاً لمعدلات السوق في المستقبل، وذلك بالضوابط الآتية:

(1) يبقى رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار حقاً لأصحاب حسابات المضاربة المالكين لحسابات مضاربة لدى البنك في أي وقت من الأوقات، ولا يحق للبنك أن يقتطع لنفسه شيئاً منه، وعند تصفية البنك فإن رصيد الاحتياطي المذكور يوزع على أصحاب حسابات المضاربة الموجودين في ذلك الوقت، وإن حصل وبقي منه شيء، فإنه يصرف في الخيرات .

(2) عند توزيع رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار أو بعض منه بين أصحاب حسابات المضاربة فإن ذلك يتم وفقاً للترجيحات أو بالنسبة والتناسب أو بأي طريقة أخرى يتم الاتفاق عليها بين البنك والعميل عند فتح الحساب، ولا يجوز أن تعطى أية حسابات أو (أو فئة) أكثر مما يستحقه بموجب ذلك.

(3) يمكن تيسيراً للأمر أن يتم تكوين احتياطي فرعي لمخاطر الاستثمار لكل نوع من أنواع حسابات المضاربة أو فئة من فئات حسابات المضاربة بالضوابط التي سبق ذكرها.

(4) يتم استثمار رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار لصالح هذا الاحتياطي على أساس المضاربة بنفس شروط وأحكام حساب التوفير، وإذا تم تكوين احتياطي فرعي لكل نوع من أنواع حسابات المضاربة فإن رصيد الاحتياطي يتم استثماره بنفس شروط وأحكام نوع الحساب الخاص به، وفي هذه الحالة تكون مدة الاستثمار بالنسبة لحساب وديعة الاستثمار مدة شهر.

(ح) يخول أصحاب حسابات المضاربة البنك بأن يحتفظ (عند اللزوم) بجزء من أرباح وعاء المضاربة ("أرباح المضاربة") من الأرباح المحققة والمستحقة التوزيع على أصحاب حسابات المضاربة والبنك في احتياطي معدل الأرباح، وذلك بما لا يتخطى نسبة مئوية معينة من تلك الأرباح وهي النسبة المطبقة والمعلنة لدى البنك (إن وجدت) بناءً على اعتماد لجنة الرقابة الشرعية الداخلية لها، وذلك بغرض المحافظة على استقرار واستمرار توزيع الأرباح على أصحاب حسابات المضاربة بشكل منتظم وفقاً لمعدلات السوق في المستقبل،

وذلك بالضوابط الآتية:

- ١) يبقى رصيد إحتياطي معدل الأرباح حقاً لأصحاب حسابات المضاربة المالكين لحسابات المضاربة لدى البنك (في أي وقت من الأوقات) والبنك، ولا يحق للبنك أن يستأثر به لوحده، وفي حال تصفية البنك فإن حصة أصحاب حسابات المضاربة في رصيد الإحتياطي المذكور توزع على أصحاب حسابات المضاربة الموجودين في ذلك الوقت، وإن حصل وبقي منها شيء فإنه يصرف في الخيرات حسبما تحدده لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.
 - ٢) يتم استثمار رصيد احتياطي معدل الأرباح لصالح هذا الإحتياطي على أساس المضاربة بنفس شروط واحكام استثمار رأس مال المشاركة في الوعاء العام .
 - ٣) عند توزيع رصيد احتياطي معدل الأرباح او بعضاً منه على أصحاب حسابات المضاربة، فإن ذلك التوزيع يتم وفقاً لاسس توزيع ارباح المضاربة.
 - ط) إذا تم حساب الأرباح ولم يتم دفعها للعميل وفقاً لهذه الشروط و الأحكام، فإن العميل يخول البنك باستثمارها بنفس الشروط والأحكام السارية على الحساب ذات الصلة.
 - ي) يفوض أصحاب حسابات المضاربة البنك بإخراج زكاة رصيد احتياطي مخاطر الاستثمار، وما يخصهم من رصيد احتياطي معدل الأرباح، وصرفها وفقاً لما تقره لجنة الرقابة الشرعية الداخلية .
 - ك) يجوز للبنك وفق خياره الخاص تقييد/الحد من عدد السحوبات المسموح بها من خلال الفروع خلال أي شهر ميلادي من حساب التوفير وإذا كان عدد السحوبات أكبر من عدد السحوبات التي حددها البنك، فإنه يجوز للبنك تحصيل رسم الخدمة المحدد في جدول الرسوم على كل عملية سحب اضافية تزيد عن ذلك العدد.
- ٤-١٦ شروط خاصة بحسابات ودائع الاستثمار
- أ) تسري الأحكام العامة لحسابات المضاربة على حساب وديعة الاستثمار. كما تسري الشروط الإضافية الآتية:
 - ١) فيما يتعلق بأي حساب وديعة استثمار، فإن العميل يلتزم باختيار مدة استثمار محددة (أو أية فترات أخرى مقبولة لدى البنك) بشرط أن يكون الحد الأدنى لمدة الاستثمار الثابتة شهراً ميلادياً واحداً.
 - ٢) تحسب الأرباح على حساب وديعة الاستثمار على أساس الأرباح المحققة وتدفع إلى العميل إما:
 - أ) في أول تاريخ دفع أرباح والذي يقع بعد نهاية مدة الاستثمار مباشرة؛ أو
 - ب) في تواريخ دفع الأرباح في مدد زمنية معينة وفقاً لما يتفق عليه البنك مع العميل (إن وجد مثل هذا الاتفاق)، و
 - ٣) ما لم يصدر تعليمات خلاف ذلك للبنك من قبل العميل خلال خمسة عشر (١٥) يوماً مصرفياً قبل إنتهاء مدة الاستثمار، تجدد وديعة الاستثمار تلقائياً بنفس الأحكام والشروط. قد يختار العميل، عند فتح حساب وديعة الاستثمار، إضافة الأرباح المحققة والمخصصة إلى وديعة الاستثمار في تاريخ تجديدها ليتم استثمارها فيها، وقد يختار عدم القيام بذلك.
 - ب) تحدد مدة حساب الأرباح بالنسبة لوديعة الاستثمار وفقاً لما يطلبه العميل عند فتح حساب وديعة الاستثمار ويوافق عليه البنك، وهي في جميع الأحوال تبدأ من اليوم المصرفي التالي لإيداع مبلغ وديعة الاستثمار.
 - ج) يحدد البنك الحد الأدنى لقبول فتح حساب وديعة الاستثمار بالدرهم أو بالعملة الأخرى في فروع البنك وعلى موقعه الإلكتروني ويمكن الحصول عليها من البنك أو بطريقة أخرى وفقاً لممارسات البنك السائدة. وباستثناء حسابات ودائع الاستثمار بدرهم الإمارات،

فإن البنك لا يكون ملزماً بسداد الودائع عند تسجيلها وإغلاق حسابها بنفس عملة الودائع لكنه يتعهد بالدفع بإصدار حوالة عند الطلب بنفس عملة الودائع أو تحويل العملة المودعة وفق سعر الصرف السائد في تاريخ سداد الوديعة.

- (د) إن إلزام البنك بسداد وديعة إستثمار بالمضاربة سوف تنشأ عند الاستحقاق. يجوز للبنك وفق تقديره المطلق الموافقة على السحب المبكر لوديعة إستثمار بالمضاربة. إن السحب المبكر للأموال وديعة إستثمار بالمضاربة سيجعل الوديعة خاضعة لربح أقل ورسوم السحب المبكر التي يحددها البنك سيتم عرضها في فروع البنك وعلى موقعه الإلكتروني ويمكن الحصول عليها من البنك أو بطريقة أخرى وفقاً لممارسات البنك السائدة وبعد موافقة لجنة الرقابة الشرعية الداخلية للبنك. البنك من حين لآخر. يقر العميل بأنه يجوز للبنك تعديل الأحكام المطبقة على السحوبات المبكرة لوديعة إستثمار بالمضاربة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر معدل الربح وأساس احتساب الربح المطبق وذلك من حين لآخر.
- في حال تم توزيع أي مبالغ أرباح على العميل قبل تاريخ السحب، سيتم إجراء حساب معدّل للأرباح استناداً إلى الترتيبات الجديدة، ويقوم البنك باسترداد الفرق بين الترتيبات القديمة والجديدة.
- (هـ) بعد الالتزام بما سبق ذكره، يشترط تسجيل وسحب وديعة الاستثمار كلياً فقط وليس جزئياً، ويتعين إجراء ذلك على أساس التخارج، ويكون المبلغ المدفوع للعميل مقابل التخارج على النحو المتفق عليه بين العميل والبنك.

0-16 أنواع خاصة من حسابات المضاربة:
يجوز للبنك أن يضيف أنواعاً خاصة به من حسابات المضاربة، بشرط بيان شروطها وأحكامها الخاصة في الملحق.

1-16 حساب استثمار المضاربة بموجب إشعار مسبق: يعني حساب وديعة الاستثمار بالمضاربة لأجل قصير متوافق مع الشريعة الإسلامية الذي يتم فتحه والاحتفاظ به من قبل العميل لدى البنك والذي بموجبه يتم استثمار الرصيد القائم من قبل البنك في المضاربة المشتركة.

الشروط العامة للخدمات المصرفية

بالإضافة إلى أية شروط أو أحكام أخرى - إن وجدت - بنموذج طلب الخدمة المصرفية ذات الصلة، يوافق العميل على أن تخضع أي أو كافة الخدمات المصرفية للشروط والأحكام الواردة أدناه:-

1. الشروط الخاصة بخدمة التعليمات الدائمة:
 - 1-1 يحرص العميل على وجود مبالغ كافية في الحساب لتمكين البنك من الوفاء بأية تعليمات مستديمة من الحساب في تواريخ استحقاقها.
 - 2-1 يحتفظ البنك بحقه في تحديد أولوية أية تعليمات مستديمة مقابل الشيكات المقدمة أو أية ترتيبات قائمة مع البنك.
 - 1-3 في حالة عدم تنفيذ أية تعليمات مستديمة لشهرين متتاليين أو إذا تم رفضها لعدم توفر رصيد كاف بالحساب، يجوز للبنك إلغاء أو إيقاف التعليمات المستديمة بدون أي إشعار إلى العميل.
 - 1-4 يجوز للبنك أن يلغي أو يوقف أية تعليمات مستديمة فيما يتعلق بأية دفعات آجلة في أي وقت بعد تلقيه إفادة من المستفيد المستفيدين من تلك التعليمات المستديمة بعدم حاجتهم لأية دفعات إضافية.
 - 1-5 سيتم فرض رسوم رمزية مقابل الترتيبات الأولية للتعليمات المستديمة أو الغاؤها أو تعديلها على النحو المبين في جدول الرسوم وهذه الرسوم لا تشمل رسوم البريد والطابع و/أو التلخيص التي تكون مطبقة وفقاً لتعريف رسوم البنك المطبقة من حين لآخر كما يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق، أن يفرض رسماً على أية تعليمات مستديمة لم تنفذ لعدم كفاية الرصيد.
 - 1-6 في حالة عدم وجود رصيد كاف في الحساب، لا يكون البنك ملزماً بإفادة العميل بذلك ورغماً عن ذلك، يجوز للبنك حسب تقديره، أن يقوم بتحويل الدفعة بموجب التعليمات المستديمة حتى ولو أدى ذلك لكشف حساب العميل، وفي هذه الحالة يتوجب على العميل تغطية مبلغ السحب على

- المكشوف على الفور.
- 1-7 لا تسري أية تعديلات أو أوامر إلغاء ما لم يستلمها البنك قبل أسبوع من الموعد التالي لتنفيذ التعليمات المستديمة شريطة أن تكون هذه التعليمات الدائمة قابلة للإلغاء من قبل العميل وحده .
- 1-8 لا يتحمل البنك أو فروعه أو مراسلوه أو وكلاؤه المسؤولية عن أية خسائر أو تأخير أو أخطاء أو ترك أو إهمال ينشأ عن أية وسيلة اتصال مستخدمة في إجراء التحويلات بموجب التعليمات المستديمة.
- 1-9 المبالغ المختلفة المدفوعة من قبل البنك تعكس المبلغ/المبالغ المسجلة فى نظام الحاسوب لدى البنك (دفاتر البنك) كما تم ادخالها وتدوينها من قبل العميل مع مراعاة الحد الاقصى المعمول به فى ذلك الوقت .
٢. الشروط الخاصة بخدمة التحويلات البرقية/الحوالات عند الطلب:
- 1-٢ فى حالة عدم وجود تعليمات محددة تفيد العكس، تجري التحويلات البرقية بعملة البلد المراد إجراء الدفع فيه.
- ٢-٢ يتحمل المستفيد كافة الرسوم المتكبدة خارج دولة الإمارات العربية المتحدة.
- ٣-٢ يحتفظ البنك بحقه فى سحب التحويل البرقي فى مكان يختلف عن المكان الذى يحدده المحول إذا اقتضت متطلبات العمل ذلك.
- ٤-٢ ترسل التحويلات البرقية على مسؤولية المحول كلياً.
- ٥-٢ يوافق العميل على أن البنك وفروعه ومراسليه ووكلائه لا يتحملون المسؤولية عن أية خسائر أو تأخير أو ترك أو إهمال ينشأ عن إرسال التحويلات البرقية أو الاتصالات الإلكترونية.
- ٦-٢ تجري التحويلات التلغرافية بالقيمة الفورية بعد يومي عمل بعد تاريخ الصفقة/المعاملة وتعامل الطلبات بقيمة اليوم نفسه حسبما تحدد إدارة البنك، حيث أن ذلك يخضع لوقت استلام الطلب و فروق الوقت المنطبقة على عملة التحويل والبلد الذى تم تحويل المبالغ إليه.
- ٧-٢ لا يكون البنك ولا مراسلوه مسئولين عن أي تأخير أو خطأ أو إهمال بسبب الدوائر البرقية أو البريدية؛ وفي حالة ضياع الحوالة أو سرقتها لا يتحمل البنك أي التزام عن ذلك.
٣. الشروط الخاصة بخدمة التعليمات المصرفية بالتلكس / الفاكس:
١. ما لم يقدم العميل تعليمات خطية تفيد العكس، وعلى الرغم من أية تعليمات مصرفية هاتفية يكون البنك مفوضاً و لكن غير ملزم بالتقيد بتعليمات العميل المصرفية المرسلة عبر الفاكس أو التلكس بما فى ذلك أية تعليمات يطلبها أو يقدمها العميل فيما يتعلق بهذه الأحكام والشروط ما لم تنص هذه الأحكام والشروط صراحة على خلاف ذلك.
٢. يبرئ العميل ذمة البنك من أي تعويض ويجنبه الضرر من وضد كافة القضايا والدعاوى والإجراءات القانونية والتكاليف والمطالبات والطلبات والرسوم والنفقات والخسائر والالتزامات كيفما تنشأ تبعاً أو فيما يتعلق بأية طريقة بما يلي:
- (أ) تصرف البنك وفقاً لتعليمات العميل الخطية المرسلة عبر الفاكس أو التلكس أو عبر الهاتف، بغض النظر عما إذا أرسلت هذه التعليمات على النحو المذكور أعلاه عن طريق الخطأ أو بدلت بشكل احتيالي أو فهمت بشكل مغاير أو شوهدت خلال الإرسال أو الاتصال؛ و
- (ب) عدم قيام البنك بالتصرف وفقاً لتعليمات العميل المرسلة بالفاكس أو التلكس أو الهاتف بسبب إخفاق إرسالها إلى البنك أو عدم استلام البنك لها لأي سبب كان، سواء كان ذلك الإخفاق يرجع إلى عطل أو عدم جاهزية جهاز الاستقبال أو للإرسال؛ أو
- (ج) إخفاق العميل فى إرسال كافة أصول نسخ التعليمات عبر الفاكس إلى البنك خلال الفترة التي يحددها البنك.
٣. يوافق العميل على التأشير بوضوح على أصل رسالة الفاكس (النسخة الورقية) بعبارة " للعلم فقط " - تأكيداً لرسالتني/ لرسالتنا الرسة بالفاكس مع الإشارة للتاريخ وإرسال الرسالة بالبريد العادي فى ذات يوم إرسالها بالفاكس وإذا لم تظهر هذه العبارات جلياً فى النسخة الورقية، يقوم العميل بتعويض البنك بدون حق الرجوع ضد البنك أو مديره أو موظفيه أو مستخدميه بخصوص أية خسائر بسبب ازدواجية نسخ تعليمات العميل

نتيجة تصرف البنك أو مديره أو موظفيه أو مستخدميه بخصوص أية خسائر بسبب ازدواجية نسخ تعليمات العميل و نتيجة لتصرف البنك أو مديره أو موظفيه أو مستخدميه على كلتا النسختين (المرسله بالفاكس و النسخة الورقية الاصلية).

ز. الشروط والأحكام الخاصة بالخدمات المصرفية الإلكترونية:

بالإضافة إلى الشروط والأحكام - إن وجدت - المبينة على الموقع الإلكتروني الخاص بالبنك أو أي نموذج/طلب أو مستند آخر، يتم تطبيق الشروط والأحكام التالية:

ملاحظة: على الرغم من الإجراءات الأمنية التي سيتم تطبيقها ، قد لا تكون الاتصالات من خلال الوسائل المصرفية الإلكترونية آمنة وسرية وأي استخدام لهذه القنوات يكون على مسؤولية العميل الخاصة. إذا فقد العميل حيازة الجهاز الإلكتروني أو التحكم فيه أو تشغيله ، أو اعتقد أنه يتم الوصول إليه من قبل شخص آخر ، يجب على العميل إخطار البنك على الفور حتى يمكن حظره. وإلى أن يتم إخطار البنك ، سيفترض البنك أن جميع التعليمات واردة من العميل. وهذا أمر غاية في الأهمية لأن مثل هذه المعاملات قد لا تكون قابلة لإعادة القيد. يجب على العميل أيضاً أن يدرك أن الخدمات المصرفية الإلكترونية قد تؤدي إلى هجمات فيروسية وأخطاء وخسائر وأضرار ومطالبات وأن العميل يستخدمها على مسؤوليته الخاصة.

الشروط والأحكام الخاصة بالخدمات المصرفية عبر الإنترنت (بنكنت):

في مقابل قيام البنك بتوفير خدمات مصرفية عبر الإنترنت للعميل، يقر العميل بقبول وفهم الشروط والأحكام التالية:-

1-1 يشترط قبل استخدام الخدمة المصرفية عبر الإنترنت أن يكون للمشارك حساب مفتوح لدى البنك وإذا ما تم إغلاق الحساب أو إذا تم إنهاء العلاقة بين البنك والعميل لأي سبب عندئذ يكون للبنك الحق في إلغاء الخدمة المصرفية عبر الإنترنت فوراً.

2-1 يحتفظ البنك بحقه في رفض أو إلغاء أي طلب للحصول على الخدمة المصرفية عبر الإنترنت.

3-1 يوافق العميل على قبول والتقييد بتعليمات الخدمة المصرفية عبر الإنترنت.

4-1 يوافق العميل على أن سجلات البنك بخصوص أية معاملات مالية وغير مالية تمت من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت تكون بينة قطعية بخصوص تلك المعاملات وتكون ملزمة قانوناً للعميل لكافة الأغراض.

5-1 يوافق العميل على قبول كافة العمليات التي قام بها أي مستخدم لحسابه عبر الخدمة المصرفية عبر الإنترنت إذا كان محدداً في نموذج طلب العميل و/أو بموجب إشعار منفصل إلى البنك سواء كان خطياً أو عبر الإنترنت.

6-1 يجوز للبنك استرداد أي مبلغ مستحق له بموجب هذه الأحكام والشروط خصماً من حساب/حسابات العميل لدى البنك، سواء كانت هذه الحسابات مربوطة بالخدمة المصرفية عبر الإنترنت أو خلاف ذلك .

7-1 يقر العميل ويوافق على أن تزويده بالخدمة المصرفية عبر الإنترنت يكون على مسؤوليته بالكامل وأن البنك لن يكون مسئولاً عن أي خسائر أو أضرار تكون ناتجة بشكل مباشر أو غير مباشر عن استخدامه لهذه الخدمة.

8-1 يتعهد العميل ويقر ويوافق على توقيع أي مستندات إضافية قد يطلبها البنك للاشتراك في الخدمة المصرفية عبر الإنترنت أو لتعديل أو إضافة أي تسهيلات معدلة أو إضافية للخدمة و إذا أخفق العميل في الالتزام بتلك الشروط فلن يكون مستحقاً للخدمة المعدلة أو المطورة ويكون للبنك الحق في سحب وإلغاء الخدمة المصرفية عبر الإنترنت المقدمة سابقاً.

9-1 عندما يكون مطلوباً من العميل قبل الاشتراك واستخدام الخدمة القيام بتأكيد موافقته إلكترونياً على شروط وأحكام تلك التسهيلات يدرك العميل أن موافقته للإلكترونية ستعتبر كافية و ملزمة له قانوناً من جميع النواحي والأغراض.

10-1 يقر العميل بأن اسم/علامة الخدمات المصرفية عبر الإنترنت يملكها البنك

- ويملك حقوق الملكية الفكرية وكافة حقوق النشر المتعلقة بهذا الاسم/ العلامة والتعديلات اللاحقة بما في ذلك دليل الاستخدام بأي شكل كان.
- 11-1 يقر العميل ويوافق على أن أي تغيير أو تعديل في اسم الخدمة المصرفية عبر الإنترنت لن يؤثر على التزامات العميل بموجب هذه الشروط والأحكام أو أي شروط وأحكام خاصة أخرى معمول بها بشأن الخدمات المصرفية عبر الإنترنت إن وجدت.
- 12-1 إذا كانت الخدمات المصرفية عبر الإنترنت تسمح للعميل بفتح حسابات جديدة باسم العميل لها نفس الرقم اللاحق من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت فإن الحساب الجديد أو الحساب اللاحق سيخضع للشروط والأحكام الخاصة بالبنك كما يتم تعديلها من وقت لآخر بالإضافة إلى هذه الشروط والأحكام.
- 2 أداء الخدمة المصرفية عبر الإنترنت
- 1-2 قد يقوم البنك بتعيين وكلاء لإنجاز أية مهام متصلة بتقديم الخدمة المصرفية عبر الإنترنت ويجوز له إسناد صلاحيات لأولئك الوكلاء لإنجاز أية وظائف مخولة للبنك أو يكون البنك ملزماً بالقيام بها.
- 2-2 لن يتحمل البنك المسؤولية في حالة فشل أي من وكلائه في التقيد بتاريخ استحقاق أي معاملة نتيجة ضيق الوقت أو الفوارق الزمنية بين الدول أو تضارب العطلات الرسمية .
- 3-2 لا يتحمل البنك أية مسؤولية عن فشل أو عدم إنجاز أية خدمات مصرفية عبر الإنترنت لأسباب خارجة عن سيطرة البنك أو وكلائه.
- 4-2 يكون البنك مخولاً بالتصرف استناداً إلى تعليمات العميل المرسلة عبر الخدمة المصرفية عبر الإنترنت والتي تشتمل على رسالة بالبريد الإلكتروني أو تعليمات مالية أو غير مالية بدون الرجوع لاحقاً إلى العميل وبدون الحاجة لتأكيد أو تحقق خطي من العميل وتعتبر تلك التعليمات قد أجريت طبقاً لتفويض العميل المصرفي.
- 5-2 لا يكون البنك مسؤولاً عن صحة أي معاملة من المعاملات المالية وغير المالية والتي أجريت بواسطة العميل و الذي لا يكون له الحق في المطالبة بإلغاء المعاملة التي تم إجرائها أو مطالبة البنك بإلغائها أو تعديلها أو تغييرها.
- 6-2 لا يكون البنك ولا وكلائه مسئولين عن أية خسائر أو أضرار أو استرداد عاجل ينشأ عن عدم التعرف على المستفيد بصورة صحيحة أو بسبب عدم الدفع بموجب أي سند دفع مصرفي نتيجة الخسارة أو السرقة أو الضياع أو الخطأ أو الإهمال أو التلف.
- 7-2 لن يكون البنك مسؤولاً عن أية خسائر أو أضرار في حالة استخدام العميل الخدمة المصرفية عبر الانترنت لدفع فواتير الخدمات الاستهلاكية ورسوم الدوائر الأخرى التي لديها ترتيبات مع البنك ويقر العميل ويوافق على أن يكون وحده مسؤولاً عن (أ) موافاة البنك برقم المستخدم/المستهلك/ المرجع الصحيح وأية تغييرات لاحقة، (ب) تسوية النزاعات مع المستفيد ايا كانت طبيعتها .
- 8-2 حسب تقدير البنك المطلق وموافقته المسبقة قد يقبل البنك أي طلب إيقاف صرف شيك للعميل من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت فقط في حالة إفادة العميل أن ذلك الشيك مفقود وقيام العميل بتزويد البنك بالمستندات التي تثبت ذلك.
- 9-2 يوافق العميل ويقر بأن البنك لن يقبل أية مطالبات للتعويض عن فوائد أو خسارة فوائد أو تاريخ الاستحقاق لأي معاملة مالية تم إجرائها من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت فقط في حالة إفادة العميل أن ذلك الشيك مفقود وقيام العميل بتزويد البنك بالمستندات التي تثبت ذلك.
- 10-2 يحتفظ البنك بحقه المطلق في رفض أو إلغاء أي معاملة مالية أو غير مالية في أي وقت في حالة عدم اكتمال المعاملة أو اذا كانت متضاربة أو غير صحيحة أو تخل بأي قانون أو تشريع او قرارات تنظيمية.
- 11-2 يوافق العميل بأن كل إجراءات الأمن المستخدمة والمطبقة من قبل البنك معقولة وملائمة. يجب على العميل حماية والمحافظة على سرية اسم المستخدم وكلمة المرور وهوية المستخدم وكل ما يتعلق بالمعلومات

- المتصلة بالخدمة المصرفية عبر الإنترنت.
- ١٢-٢ سوف يعتمد البنك على صحة المعاملات التي يقوم بها عميل لديه وصول للخدمة المصرفية عبر الإنترنت باستخدام اسم المستخدم وهوية المستخدم ورقم التعريف الشخصي وكلمة المرور دون أية مسئولية على البنك.
٣. يوافق العميل على أن تنفيذ المعاملة/المعاملات المالية يخضع لتوفر أموال صافية وكافية في الحساب/الحسابات ذات الصلة.
- ١-٣ يتم إجراء التحويلات المالية (المعاملة المالية) بين الحسابات الخاصة بالعميل لدى البنك بالدرهم الاماراتي والتحويلات بين الحسابات الخاصة بالعميل لدى البنك بالعملة الاجنبية عند استلام البنك لتعليمات العميل خلال الفترات الزمنية المبينة فى التعليمات.
- ٢-٣ لن يسمح بإجراء التحويلات من حساب/حسابات الوديعة الثابتة أو الودائع لأجل و/أو حساب/حسابات القرض.
- ٣-٣ يقر العميل بأن طلبات الحوالات البنكية والشيكات المصرفية وتحويل الأموال بواسطة التلكس و/أو التلغراف أو (سويغت) التي يتم استلامها قبل نهاية الوقت المحدد كما هو محدد في التعليمات في أي يوم عمل للبنك سيتم إجراؤها في ذلك اليوم أو في يوم العمل التالي للبنك.
٤. البرامج الإلكترونية
- ١-٤ يمنح البنك العميل الحق غير الحصري في استخدام أي برنامج الكترونى خاص بالخدمة المصرفية عبر الإنترنت يتم طرحه على أساس أن العميل:
- (أ) لن يزيل البرنامج الإلكتروني أو يسمح للغير باستخدامه أو بنسخه أو يفتح عنه أو يعدله أو بخلاف ذلك اقتسام البرنامج الإلكتروني أو أي من تطبيقاته أو مكوناته مع أي طرف آخر.
- (ب) سوف يستخدم برنامج الخدمة المصرفية عبر الإنترنت فقط فيما يتصل باستخدام الخدمة المصرفية عبر الإنترنت.
- (ج) لن يكون البنك مسئولاً عن أية أخطاء في حالة العبث ببرنامج الخدمة المصرفية عبر الإنترنت أو أي برنامج بيانات آخر و/أو فساد.
- (د) يعرض العميل البنك عن أية مطالبة سواء كانت مالية أو غير ذلك ناتجة عن التعدي على براءة الاختراع أو التصميم أو العلامة التجارية أو حقوق النشر التي قد يتكبدها البنك نتيجة لاستخدام العميل للبرنامج.
- (هـ) يقبل العميل بموجبه أية شروط وأحكام مرتبطة بتراخيص أي طرف ثالث تتعلق بالمنتجات أو الخدمات التي يتم توفيرها بواسطة البنك إلى العميل كجزء من الخدمة المصرفية عبر الإنترنت.
- (و) لن يكون البنك مسئولاً عن أية خسارة بيانات بسبب الفشل في إجراء نسخ احتياطي منتظم وستكون هذه مسئولية العميل وحده ولن يكون البنك ملزماً باستعادة أية بيانات مفقودة.
- ز. يوافق العميل على أن البنك يمتلك كل المعلومات المخزنة التي يتم إرسالها من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت وله حق مراجعة ومراقبة وتغيير ومسح هذه المعلومات لأغراض الأمن والإدارة أو أي أغراض أخرى.
٥. المنتجات والخدمات
- حسب تقدير البنك المطلق، يمكن للعميل التقدم للحصول على منتجات وخدمات البنك من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت. تخضع المنتجات والخدمات التي تم التقدم لها للشروط والأحكام ذات الصلة بتلك المنتجات والخدمات والتي قد تكون متاحة من خلال موقع البنك على الإنترنت و/أو فروعه و/أو الخدمة المصرفية عبر الإنترنت. يحتفظ البنك بحق إضافة أو إزالة أو تعليق أي منتج أو خدمة يتم الوصول إليها من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت.
٦. التدابير الآمنية
- ١-٦ يؤكد العميل والمستخدم بأنهما لن يفصحا عن كلمة المرور أو رقم هوية المستخدم إلى الغير وأنهما سيقومان بحماية هذه الأرقام جيدا والمحافظة على سريتها وخصوصيتها.
- ٢-٦ يتعهد العميل و/أو المستخدم بتغيير كلمة المرور بين حين وآخر، وفوراً في حالة الاشتباه في أن رقم كلمة المرور قد تم كشفها كلياً أو جزئياً للغير.

- ٣-٦ لن يكون البنك ملزماً تجاه أي سوء استخدام للخدمة المصرفية عبر الإنترنت بواسطة العميل أو أي طرف ثالث غير مصرح له، ويحق له، دون الرجوع للعميل أو المستخدم، أن يعمل وفقاً لأية تعليمات تم استلامها عبر استخدام اسم المستخدم أو كلمة المرور أو هوية المستخدم.
- ٤-٦ لن يكون البنك ملزماً إذا حدث أي سوء استخدام للخدمة المصرفية عبر الإنترنت نتج عن عدم تقيد العميل بإجراءات الأمان أو هذه الأحكام والشروط أو أية إجراءات أمن ينصح بها البنك العميل من وقت لآخر.
- ٥-٦ يوافق العميل على اتخاذ كافة الاحتياطات المعقولة لضمان عدم اختراق فيروسات الكمبيوتر لبرنامج الخدمة المصرفية عبر الإنترنت أو أي برنامج آخر.
- ٦-٦ يقر العميل بموجبه ويوافق على أن البنك غير ملزم بموجب أي التزام قانوني أو تعاقدي لإجراء أي تحقيقات فيما يختص بهوية أي مستخدم يتمكن من الدخول للخدمة المصرفية عبر الإنترنت غير المستخدم وهوية المستخدم وكلمة المرور وأية طرق أمن إضافية أخرى يتم تطبيقها بواسطة البنك حسب تقديره المطلق .
- ٧-٦ يوافق العميل بموجبه على تعويض البنك ضد أية أضرار سببها الأنظمة كمبيوتر البنك بواسطة العميل أو أي شخص يستخدم اسم المستخدم أو كلمة المرور الخاصة بالعميل والذي يكون مسئولاً عن نقل الفيروسات إلى البنك من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت.
- ٨-٦ يكون العميل مسؤولاً عن استخدام اسم المستخدم و/أو هوية المستخدم و/أو كلمة المرور و/أو أي طرق أمن أخرى يحددها البنك تستخدم للدخول إلى الخدمة المصرفية عبر الإنترنت بواسطة شخص مصرح له أو شخص غير مصرح له أو أي طرف ثالث آخر.

ملاحظة: على الرغم من الإجراءات الأمنية التي سيتم تطبيقها ، قد لا تكون الاتصالات من خلال الوسائل المصرفية الإلكترونية آمنة وسرية وأي استخدام لهذه القنوات يكون على مسؤولية العميل الخاصة. إذا فقد العميل حيازة الجهاز الإلكتروني أو التحكم فيه أو تشغيله ، أو اعتقد أنه يتم الوصول إليه من قبل شخص آخر ، يجب على العميل إخطار البنك على الفور حتى يمكن حظره. وإلى أن يتم إخطار البنك ، سيفترض البنك أن جميع التعليمات واردة من العميل. وهذا أمر غاية في الأهمية لأن مثل هذه المعاملات قد لا تكون قابلة لإعادة القيد. يجب على العميل أيضاً أن يدرك أن الخدمات المصرفية الإلكترونية قد تؤدي إلى هجمات فيروسية وأخطاء وخسائر وأضرار ومطالبات وأن العميل يستخدمها على مسؤوليته الخاصة.

٧. تشغيل الخدمة المصرفية عبر الإنترنت

١-٧ عندما تكون الخدمة المقدمة مرتبطة بحساب مفتوح باسمين أو أكثر لدى البنك فإنه من المفهوم أن الخدمة مقدمة لمشارك واحد يتصرف منفرداً بغض النظر عما إذا كان يتم تشغيل الحساب/الحسابات بالاشتراك أو الإفراد ويحتفظ البنك بحقه أيضاً في تحميل كل من/جميع المستخدمين بالاشتراك مسؤولية أي أضرار تنجم عن ذلك. في حال كان الحساب مشتركاً محكوماً بتوقيع الطرفين معاً لن يتم تقديم الخدمة. في حالة حساب/حسابات القاصر يكون للوصي فقط، بعد التحقق من هويته - حق استخدام هذه التسهيلات نيابة عن القاصر صاحب الحساب.

إذا كان الحساب مفتوحاً باسم قاصر يكون للوصي الشرعي فقط حق استخدام هذه الخدمة نيابة عن القاصر متى ما كان ذلك ممكناً قانوناً، ويتحمل الوصي المسؤولية الكاملة عن اشتراك القاصر في الخدمة المصرفية عبر الإنترنت .

٢-٧ على العميل ضمان توفر أموال كافية في الحساب قبل إجراء أية معاملة، وإذا تم كشف الحساب لأي سبب باستخدام الخدمة المصرفية عبر الإنترنت، على العميل القيام مباشرة بدفع المبلغ المكشوف. يمنع عدم تقيد العميل بهذا الشرط الحق للبنك لإلغاء الخدمة المصرفية عبر الإنترنت والخصم من أو مقاصة أي حساب يحتفظ به العميل لدى البنك لتغطية المبلغ المكشوف

- وأية رسوم أخرى.
- ٣-٧ يقر العميل بأن الخدمة المصرفية عبر الانترنت يتم الوصول إليها عبر الإنترنت والذي يعتبر نظاما عاما ليس للبنك سيطرة عليه، لذا فإنه من واجب العميل ضمان أن أي كمبيوتر أو أي جهاز آخر يستخدمه للدخول إلى الخدمة المصرفية عبر الإنترنت خال ومحمي بصورة ملائمة من الفيروسات التي تغزو أجهزة الكمبيوتر والعناصر التخريبية الهدامة الأخرى.
- ٤-٧ لا يضمن البنك دقة واكتمال المعلومات التي يتم الحصول عليها عبر الخدمة المصرفية عبر الانترنت أو خلوها من الخطأ وتوفرها في الوقت المناسب وقد تخضع للتعليق أو التعطيل.
- ٥-٧ لن يكون البنك مسؤولا إذا لم يتمكن العميل من الدخول إلى الخدمة المصرفية عبر الإنترنت أو إلى أي منتج أو خدمة مقدمة بواسطة البنك بموجب الخدمة المصرفية عبر الانترنت ينتج عن أي سبب خارج نطاق سيطرة البنك أو توقف أو عطل تقني أو في الاتصال أو الشبكة .
- ٦-٧ يقبل العميل بموجبه، بصورة غير قابلة للإلغاء وغير مشروطة ودون أي حق للاعتراض، كل المعاملات الناشئة عن استخدام الخدمة المصرفية عبر الإنترنت.
- ٧-٧ يوافق العميل بأن البنك لن يكون مسؤولا عن أي خسائر أو أضرار تنشأ عن التحويل الجزئي أو غير المكتمل أو المتأخر أو فشل التحويل أو دفعات الفاتورة لأي مستفيد يتم تعيينه بموجب الخدمة المصرفية عبر الانترنت لأي سبب خارج نطاق سيطرة البنك.
- ٨-٧ يقر العميل بأن أية مطبوعات/كشوفات ملفات أي شكل آخر من الأشكال التي تم تحميل/نسخ أية معلومات أو معاملات تعود إلى الحساب لن يتم استخدامها في أية معاملات مع الغير بأي شكل من الأشكال ويوافق العميل على تعويض البنك ضد كل الخسائر والأضرار التي قد يتكبدها نتيجة لأي إخلال بما جاء أعلاه.
- ٩-٧ لن يكون البنك مسؤولا عن أي دفعات غير صحيحة يتم دفعها إلى شركات الخدمات العامة/شركات بطاقات الائتمان نتيجة لخطأ المشترك في إدخال رقم المستهلك/البطاقة، رقم الحساب لدى شركة الخدمة وأية معلومات أخرى مطلوبة. ويؤكد العميل ويوافق أيضا على التنازل عن أي حق يكون له بطريقة أخرى لتحميل البنك المسؤولية عن أي خطأ أو إسقاط تسببت فيه الخدمة وأي تأخير من قبل البنك لأي أسباب خارجة عن سيطرة البنك في تحويل الأموال إلى أي من شركات الخدمات العامة/شركات البطاقات أو أي مدفوع له أو مستفيد والذي قد ينتج عنه تعطيل الخدمة العامة أو المعاملات ذات الصلة ببطاقة الائتمان.
- ١٠-٧ في حالات التحويلات التلغرافية أو أية معاملات أخرى من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت، يوافق العميل على أن إجمالي المبلغ الذي يمكن تحويله في اليوم محدود بالمبلغ المبين والمحدد بواسطة البنك حسب فئة العميل.
- ١١-٧ في حال تنفيذ تحويلات بعملة أجنبية من خلال الخدمة المصرفية عبر الانترنت، تم تحديد الحد الأقصى لإجمالي المبلغ القابل للتحويل حاليا بما يعادل عشرة آلاف دولار أمريكي (. . . ١٠ دولار) (لكل يوم عمل) (قد تخضع للتغيير من وقت لآخر) بالأسعار المحددة المنصوص عليها في موقع الخدمة المصرفية عبر الانترنت أو موقع البنك على الانترنت، أو أية مبالغ أخرى يتم الاتفاق عليها بين البنك والعميل أو بالتالي يتم عرضها في فروع البنك وعلى موقعه الإلكتروني ويمكن الحصول عليها من البنك أو بطريقة أخرى وفقاً لممارسات البنك السائدة.
- ١٢-٧ يدرك العميل بأن التاريخ والوقت الموضحين على مطبوعات المعاملات أو على إشعارات التأكيد تحمل التاريخ والوقت على الحاسب الآلي الرئيسي للبنك وأن أي معاملات تجرى قبل وقت الانقطاع في سجل البنك سوف تتم خلال يوم العمل نفسه وأن أي معاملات تجرى بعد الوقت المحدد في سجل البنك أو في يوم عطلة للبنك سيتم تنفيذها في يوم العمل التالي/تاريخ استحقاق المعاملة.
- ١٣-٧ يقر العميل بان البنك لن يقوم بأصدار أي اشعار أو تأكيد مطبوع لأي معاملة يتم اجراءها من خلال الخدمة المصرفية عبر الانترنت بخلاف ما هو

مبين في الفقرة (7-12) أعلاه والتي سوف يتم قيدها في الحساب ذي الصلة الخاص بالعميل والذي يتم إجراء المعاملة منه وظهورها في كشف الحساب.

٨. إنهاء الاشتراك في الخدمة المصرفية عبر الإنترنت يوافق العميل على أنه يحق للبنك إنهاء الخدمة المصرفية عبر الإنترنت والقيام بسحب أي أو كل التسهيلات، بعد تقديم إشعار للعميل عبر البريد العادي أو البريد الإلكتروني.

٢

الشروط الخاصة بالخدمة المصرفية الهاتفية:

الخدمة المصرفية الهاتفية هي خدمة تعتمد على الهاتف وهي خدمة مصرفية إلكترونية آمنة تسمح للعملاء الذين تم إصدار بطاقات صراف آلي أو رقم تعريف شخصي لهم للقيام بالمعاملات المالية وغير المالية في حساب/حسابات العميل لدى البنك من خلال الهاتف.

إضافة إلى أي شروط وأحكام أخرى، إن وجدت، يتم نشرها في عنوان البنك على الإنترنت أو في أي طلب أو مستند آخر خاص بالخدمة المصرفية الهاتفية يتم تطبيق الشروط والأحكام التالية على الخدمة المصرفية الهاتفية المقدمة للعميل على الرغم من أي تغيير في اسم الخدمة.

١. وفقا لتقدير البنك المطلق، يمكن تقديم الخدمة المصرفية الهاتفية للعميل والتي تخضع وكشروط مسبق للمتطلبات التالية:
(أ) كشرط مسبق للاشتراك في الخدمة المصرفية الهاتفية، يجب على العميل الاحتفاظ بحساب نشط لدى البنك بدولة الإمارات العربية المتحدة.

(ب) يوافق العميل على أن البنك يحتفظ بحق تحديد الخدمة المصرفية الهاتفية لأنواع محددة من الحسابات والعملاء
(ت) يوافق العميل ويقر بأن الاشتراك في الخدمة المصرفية الهاتفية والقيام بأي معاملات عن طريق هذه الخدمة سيكون على مسؤوليته الشخصية.

(ث) لكي يتمكن العميل من الوصول بنجاح للخدمة المصرفية الهاتفية، يوافق العميل على أنه سيتم تسجيله تلقائياً في الخدمة المصرفية الهاتفية بمجرد حصوله على بطاقة صراف آلي ورقم سري خاص بهذه البطاقة .

٢. توفر الخدمة المصرفية الهاتفية
١-٢ في غياب أية أخطاء تقنية أو أعطال من شركات الاتصالات ومزودي الخدمة ونظام البنك، ستكون الخدمة المصرفية الهاتفية متاحة على مدار الساعة وطوال أيام الأسبوع

٢-٢ يوافق العميل على أن الخدمة المصرفية الهاتفية قد لا تكون متوفرة من وقت لآخر لأغراض الصيانة الروتينية لنظام البنك أو لأي سبب آخر
٣-٢ قد لا تكون معالجة بعض المعاملات متاحة طوال اليوم .

٢-٤ يمكن للعميل استخدام الخدمة المصرفية الهاتفية بالاتصال على رقم الهاتف المقدم من البنك والذي هو حالياً . . . ٥٤٠٦ أو أي رقم آخر يحدده البنك.

٣. نطاق وشروط الخدمة المصرفية الهاتفية:

١-٣ تغطي الخدمة المصرفية الهاتفية كل تلك الحسابات التي يحتفظ بها العميل في وقت الاشتراك الال في الخدمة المصرفية الهاتفية أو التي يسجل لها في المستقبل وتتعلق بـ (١) حسابات الأفراد باسم العميل المنفرد؛ (٢) الحسابات المشتركة - ولكن فقط إذا كان تشغيلها منفرداً (٣) حسابات بطاقات الائتمان.

٢-٣ وفقاً لتقدير البنك المطلق، يجوز للعميل ربط حسابات الوديعة وحسابات الأعمال التجارية بالخدمة المصرفية الهاتفية إذا تم الحصول على موافقة البنك الخطية.

٣-٣ يحق للبنك العمل وفقاً للتعليمات المقدمة من العميل للبنك دون الرجوع إلى العميل ودون الحاجة إلى تصديق/تأكيد كتابي من العميل.

٤-٣ يوافق العميل بأن دفع الفواتير من خلال الخدمة المصرفية الهاتفية سيتم

- 5-3 إجراءه قبل (هـ) خمسة أيام على الأقل من تاريخ الاستحقاق وذلك للسماح بوقت كاف للمعالجة و/أو استلام الدفعة بواسطة المستفيد عند إجراء دفع الفواتير بواسطة الخدمة المصرفية الهاتفية، يوافق العميل على أن يكون مسئولاً مسئولاً فردية عما يلي:
- (أ) تزويد البنك برقم العميل/مرجع المستهلك الصحيح مع المستفيد أو شركة الخدمة العامة التي يدفع لها الفاتورة وأية تعديلات لاحقة، إن وجدت.
- (ب) تسوية أي مطالبة أو نزاع يكون لدى المستفيد أو طرف ثالث أو ينشأ فيما يتصل بالخدمة.
- (ج) لن يكون البنك ملزماً بإخطار العميل إذا لم يتم تنفيذ معاملة نتيجة لعدم توفر الأموال الكافية في الحساب.
- 6-3 يحتفظ البنك بحق تحديد الحد الأقصى للأموال/الدفعات التي يمكن تحويلها من خلال الخدمة المصرفية الهاتفية.
- 7-3 يوافق العميل على أن أية تعليمات قام بتقديمها من خلال نظام الاستجابة الصوتية التفاعلية أو الخدمة المصرفية الهاتفية تعتبر صحيحة ويجوز للبنك العمل وفقاً لها وتسجيلها واستخدام السجلات كدليل في محكمة قضائية أو أية إجراءات قانونية أخرى.
4. أحكام عامة:
- (أ) يوافق العميل ويقبل ويقر بما يلي
- (1) يتم إنهاء الخدمة المصرفية الهاتفية فقط عند توقف ملكية العميل لبطاقة الخصم.
- (2) يقر العميل بأن استخدام الخدمة المصرفية الهاتفية للمرة الأولى يعتبر قبولاً من جانب العميل ويمثل قبوله بالاتفاقية والتقييد بهذه الشروط والأحكام.
- (3) يوافق العميل على أنه يجوز للبنك استيفاء أي مبلغ مستحق له بموجب هذه الاتفاقية بالخصم من حساب/حسابات العميل لدى البنك سواء كانت هذه الحسابات على علاقة بالخدمة المصرفية الهاتفية أم لا.
- (4) يوافق العميل على أن البنك يحتفظ لنفسه بحق استيفاء رسم خدمة وفقاً للأسعار التي يتم تطبيقها من وقت لآخر في جدول الرسوم وذلك بالخصم من حساب العميل، كما يحتفظ البنك أيضاً بحق تعديل أسعار بموجب إرسال إشعار مسبق للعميل وفقاً للقانون المطبق. سيتم عرض جدول الرسوم هذا في فروع البنك وموقعه الإلكتروني ويمكن الحصول عليه من البنك أو بطريقة أخرى وفقاً لممارسات البنك السائدة. رسم الخدمة الخاص به في أي وقت دون إشعار.
- (5) يوافق العميل على أن البنك لن يكون مسئولاً عن أية أخطاء أو عجز و/أو عدم أداء أو التشغيل غير المناسب لمعدات الهاتف.
- (6) يحتفظ البنك بحق إجراء تغيير أو تعديل أو إضافة إلى الخدمة المصرفية الهاتفية الخاصة بما في ذلك إدخال أنماط جديدة من التعليمات وتغيير إجراءات الأمن لدى البنك وذلك بتقديم إخطار كاف بذلك للعميل من خلال أي من هذه الوسائط مثل موقع البنك على الانترنت والخدمة المصرفية عبر الانترنت وبواسطة البريد (والذي يتضمن رسائل كشف الحساب) والخدمة المصرفية الهاتفية و أي وسيلة أخرى يراها البنك مناسبة. أي تغييرات أو تعديلات أو إضافات سوف تطبق من التاريخ المبين في الإخطار.
- (ج) يحتفظ البنك بحق رفض أي طلب أو التوقف عن تقديم الخدمة المصرفية الهاتفية بشكل كامل أو جزئي.
- (د) لن يكون البنك مسئولاً عن الفشل في إنجاز أو عدم إنجاز الخدمة المصرفية الهاتفية ناتجة عن أسباب خارج نطاق سيطرة البنك أو وكلائه.
- (هـ) لن يكون البنك مسئولاً عن أية مطالبات من العميل للتعويض عن الفائدة أو خسارة فائدة أو تاريخ استحقاق أو خسارة في صرف أي عملة عن أية معاملة تم إجراؤها باستخدام الخدمة المصرفية الهاتفية.
- (و) يحق للبنك رفض أو إلغاء أي معاملة في أي وقت في حالة عدم اكتمال المعاملة أو كانت متضاربة أو غير صحيحة أو تخل بأي قانون أو تشريعات

تنظيمية.

- (ز) يجوز للبنك الاتصال بالعميل لمناقشة الأمور المتعلقة بحسابه أو الخدمة المصرفية الهاتفية. إذا اتصل البنك بمكان عمل العميل أو عنوان منزله، يحتفظ البنك بحق ترك رسالة للعميل مع الشخص الذي يرد على المكالمة.
- (ح) يقر العميل بأن الخدمة المصرفية الهاتفية هي للحسابات المنفردة فقط، ومع ذلك إذا كان الحساب المشترك في الخدمة المصرفية الهاتفية مشتركاً وكان لكل عميل في الحساب المشترك تسهيلات هوية منفصلة أو تم إعطاء تسهيلات الهوية لواحد من العملاء المشتركين، يكون العملاء المشتركين مسؤولين بالتضامن والتكافل عن كل التعليمات المقدمة عبر الإنترنت أو الهاتف أو المعاملات التي تم إجراؤها على الحساب بواسطة أي واحد من العملاء المشتركين.
- (ط) في حالة توفير الخدمة المصرفية الهاتفية وتم ربطها بحساب مشترك أو بحساب يتم تشغيله بواسطة أكثر من شخص واحد أو بواسطة شخص واحد، يقر العميل بأنه بغض النظر عما إذا كانت طريقة تشغيل الحساب مشتركاً أو منفرداً يمكن استخدام الخدمة بواسطة عميل واحد بمفرده دون أي مسؤولية على البنك .
- (ك) في حالة عدم وجود أي أشعار كتابي من العميل للبنك فيما يتعلق بالاستخدام غير المصرح له لتسهيلات الهوية وعند طلب العميل تعطيل الخدمة، سوف يعتبر البنك المعاملات التي تم طلبها باستخدام تسهيلات الهوية كمعاملات مصرح بها من قبل العميل وسوف يقوم بإجرائها على تكلفة العميل ومسئوليته المنفردة.
٥٠. حقوق الملكية الفكرية والأمن
- ١-٥ يوافق العميل على أن البنك هو المالك الحصري لتسهيلات الهوية المستخدمة من قبل العميل، يقر العميل بأنه يستخدم تسهيلات الهوية كموثمن أخير لتسهيلات الهوية تلك وعليه الاحتفاظ بها في مكان آمن وإتباع التعليمات التي قد يتم إعطاؤها للمشارك بواسطة البنك من وقت لآخر.
- ٢-٥ يوافق العميل على بذل العناية الواجبة في استخدام وحفظ خصوصية وسرية تسهيلات التعريف وأن لا يعتبر البنك مسئولاً وأن يعوضه عن أي دعاوى أو خسائر أو أضرار تنتج (سواء مباشرة أو لاحقة) من استخدام العميل لخدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف.
- ٣-٥ يقر العميل بأن اسم خدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف أو علامتها التجارية هي ملك للبنك وأن البنك يتمتع بحقوق ملكية فكرية وحقوق نشر على تلك الأسماء / العلامات التجارية وجميع البرامج والمستندات والتعديلات اللاحقة لها بما في ذلك التعليمات الإرشادية في أي نموذج.
- ٤-٥ يقر العميل ويوافق بأن أي تغيير أو تعديل في اسم خدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف لن يؤثر على إلتزامات العميل بموجب هذه الشروط والأحكام أو أي شروط خاصة أخرى تنطبق على خدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف.
- ملاحظة:** على الرغم من الإجراءات الأمنية التي سيتم تطبيقها ، قد لا تكون الاتصالات من خلال الوسائل المصرفية الإلكترونية آمنة وسرية وأي استخدام لهذه القنوات يكون على مسؤولية العميل الخاصة. إذا فقد العميل حيازة الجهاز الإلكتروني أو التحكم فيه أو تشغيله ، أو اعتقد أنه يتم الوصول إليه من قبل شخص آخر ، يجب على العميل إخطار البنك على الفور حتى يمكن حظره. وإلى أن يتم إخطار البنك ، سيفترض البنك أن جميع التعليمات واردة من العميل. وهذا أمر غاية في الأهمية لأن مثل هذه المعاملات قد لا تكون قابلة لإعادة القيد. يجب على العميل أيضاً أن يدرك أن الخدمات المصرفية الإلكترونية قد تؤدي إلى هجمات فيروسية وأخطاء وخسائر وأضرار ومطالبات وأن العميل يستخدمها على مسؤوليته الخاصة.
٦. الإعفاء من المسؤولية
- لن يكون البنك مسئولاً عن أي خسارة أو ضرر يتكبده العميل في الحالات التالية:
- (أ) إنهاء أو تعليق أو قطع خدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف أو أي جزء

- منها بدون تقديم إشعار مسبق للعميل.
- (ب) أي سوء استخدام لخدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف من جانب العميل حين يكون سوء الاستخدام ناجم عن عدم الالتزام بالإجراءات الأمنية المعقولة أو بأحكام وشروط خدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف أو أي إجراء أمني محدد يطلب البنك من العميل الالتزام به من وقت لآخر .
- (ج) حين لا يقوم العميل بإخطار البنك بأي تغيير في بريده الإلكتروني أو عنوان البريد أو أرقام الاتصال الخاصة به.
- (د) أية أخطاء أو أعطال تنجم عن مشكلات في أجهزة الهاتف التي يستخدمها العميل.
- (هـ) أي نزاع عمالي أو مسألة أخرى تكون خارج نطاق سيطرة البنك أو وكلائه أو متعاقديه من الباطن.
- (و) أي سداد خاطئ لأي مستفيد ينتج عن خطأ العميل.
- (ز) أي تأخر في السداد لأي مستفيد ناجم عن سبب خارج نطاق سيطرة البنك.
- (ر) عدم قيام العميل بالالتزام بأي إخطار أو رسالة أرسلها له البنك.
- (س) أي خسارة ناجمة عن سداد خاطئ أو تأخير في تحويل الأموال عبر خدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف إلى أي مستفيد قد تنجم عن إنهاء أو انقطاع خدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف.
- (ش) أي خسائر أو أضرار تنجم عن عدم دقة أي معاملة مالية أو غير مالية يقوم بها العميل.
- (ص) عدم قيام البنك بالسداد للمستفيد أو تنفيذ تعليمات العميل إذا ما كان الحساب محجوزاً عليه بأمر من محكمة أو أي سلطة ذات اختصاص أو مجمداً أو موقوفاً لأي سبب كان.
- (ض) أي خسارة أخرى يتكبدها العميل بسبب استخدام الخدمة.

٣

- الشروط والأحكام الخاصة بالخدمات المصرفية عبر الهاتف المتحرك و/أو الخدمات المصرفية عبر الرسائل النصية القصيرة كما يكون مطبقاً
١. يجوز للبنك - وفقاً لتقدير المطلق - عدم السماح للعميل بالاشتراك في الخدمات المصرفية عبر الهاتف المتحرك إلا إذا كان لديه حساب/بطاقة نشطة لدى البنك.
٢. يقر العميل بأن الخدمات المصرفية عبر الهاتف المتحرك مقدمة له على مسؤوليته الخاصة وتخضع للشروط والأحكام التالية:
- (أ) من حق البنك تعيين أي شركة تزويد خدمات اتصالات مثل شركة الإمارات للاتصالات (اتصالات) أو أي شركة أو وكالة أخرى مناسبة لتقديم الخدمات المذكورة.
- (ب) سيتم إرسال الرسائل للعميل فقط في حال كان/كانت داخل نطاق التغطية الخلوية التابعة للوكيل، أو ضمن نطاق يشكل جزءاً من شبكة تجوال الوكيل.
- (ج) يكون العميل مسؤولاً عن سداد رسوم الإرسال أو الرسوم الأخرى التي قد تفرض من قبل الوكيل، وذلك وفقاً لأحكام وشروط الوكيل فيما يتعلق باستقبال خدمة الرسائل النصية القصيرة حيث أن البنك غير معني على الإطلاق بهذا الأمر .
- (د) يقوم البنك بتوفير الخدمة المصرفية عبر الهاتف المتحرك إلى المستخدمين المسجلين فيما يتعلق فقط بتلك الحسابات التي تم تسجيلها.
- (هـ) يقوم البنك بتوفير الخدمة المصرفية عبر الهاتف المتحرك لاسم العميل الأول بغض النظر عن عدد الأطراف المتصلة بالحساب أو طريقة التشغيل.
- (و) لن يكون البنك مسؤولاً عن أي خسارة أو ضرر ينشأ بشكل مباشر أو غير مباشر عن قصور أو عطل في خدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك.
- (ز) يقر العميل بأن التشغيل الصحيح للخدمة يعتمد على البنية التحتية وفعالية الاتصال والخدمات التي يقوم بها الوكيل/الوكلاء بتوفيرها للبنك. بالإضافة إلى مزودي الخدمة الآخرين المعينين من قبل البنك.
- (ح) يوافق العميل بأن خدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك

- مقدمه على مسؤولية العميل الذي يتعين عليه تعويض البنك عن أي ضرر/خسارة تنشأ عن استعمال الخدمة.
- (ط) سوف يقوم البنك بتوفير المعلومات إلى العميل عن طريق خدمة الرسائل النصية القصيرة بناءً على طلب خطي مقدم منه إلى البنك.
- (ي) يحتفظ البنك بحق إيقاف الخدمة بعد إرسال إشعار إلى العميل ، حسبما يراه البنك مناسباً.
- (ك) يحتفظ البنك بحق إيقاف الخدمة المصرفية عبر الهاتف المتحرك في حال أي خرق لشروط وأحكام الخدمة من قبل العميل أو أطراف أخرى متصلة بالحساب.
- (ل) لن يكون البنك مسؤولاً عن أي عطل في الخدمة المصرفية عبر الهاتف المتحرك ناتج عن عوامل خارج سيطرته.
- (م) يحتفظ البنك بحق تحديد الحد الأقصى لمبلغ المعاملة أو السداد المنفذ من خلال خدمة الأعمال المصرفية عبر الهاتف المتحرك على أساس يومي والذي سيقوم البنك بإخطار العميل به (وإبقائه على اطلاع تام به) من وقت لآخر وفقاً للقانون المطبق. يجوز للعميل الغاء اشتراكه في الخدمة المصرفية عبر الهاتف المتحرك وذلك عن طريق إرسال طلب للبنك عن طريق الخدمة المصرفية عبر الانترنت (بنكنت) أو بإرسال رسالة نصية قصيرة للبنك ولا يعتبر البنك مسؤولاً عن أي تأخير.
- (ن) عندما تكون الخدمة المقدمة مرتبطة بحساب مفتوح باسمين أو أكثر لدى البنك فإنه من المفهوم أن الخدمة مقدمة لمشارك واحد يتصرف منفرداً بغض النظر عما إذا كان يتم تشغيل الحساب/ الحسابات بالاشتراك أو الإفراد ويحتفظ البنك بحقه أيضاً في تحميل كل من/جميع المشاركين مسؤولية أي أضرار تنجم عن ذلك. في حال كان الحساب مشتركاً محكوماً بتوقيع الطرفين معاً لن يتم تقديم الخدمة. إذا كان الحساب مفتوحاً باسم قاصر يكون للوصي أو الولي الشرعي فقط حق استخدام هذه الخدمة المصرفية عبر الهاتف المتحرك نيابة عن القاصر متى ما كان ذلك ممكناً قانوناً، ويتحمل الوصي أو الولي الشرعي المسؤولية الكاملة عن اشتراك القاصر في الخدمة.
٣. يقوم العميل بإبلاغ البنك عن أي تغيير قد يطرأ على المعلومات المقدمة في نموذج الطلب مثل رقم الهاتف المتحرك وتفاصيل الحساب..إلخ.
٤. يوافق العميل على تقديم أي معلومات إضافية يطلبها البنك من وقت لآخر وذلك بغرض توفير الخدمة المصرفية عبر الهاتف المتحرك له.
٥. يوافق العميل ويقبل أن أي رسالة نصية قصيرة ترسل إليه قد تحتوي على معلومات حول حسابه.
٦. يفوض العميل البنك بإرسال أي معلومات تتعلق بالحساب إلى الوكيل أو أي جهة أخرى يراها البنك مناسبة حتى تلك التي لم تطلب بشكل محدد، في حال ارتأى البنك بأن هذه المعلومات ذات صلة بالخدمة المقدمة.
٧. يقر العميل بأن الرسالة النصية القصيرة المرسله إليه قد تحتوي على معلومات سرية، ومن الممكن إرسال هذه المعلومات السرية إلى شخص آخر دونما خطأ من جانب البنك، ولن يكون البنك مسؤولاً بأي حال من الأحوال عن هذا الأمر.
٨. يوافق العميل على أن كافة المعلومات سيتم نقلها و/أو تخزينها في مواقع مختلفة، وسيتم الإطلاع على هذه المعلومات من قبل موظفيه ومؤسساته التابعة ووكلائه.
٩. يفوض العميل البنك في تقديم أي معلومات أو تفاصيل تتعلق بحساب العميل إلى الوكيل أو إلى أي من مزودي خدمة بقدر ما يكون ضرورياً لتفعيل أي خدمة من الخدمات المرتبطة بالخدمة المصرفية عبر الهاتف المتحرك.
١٠. تطبق هذه الشروط والأحكام على الخدمات المصرفية عبر الهاتف المتحرك المقدمة من قبل البنك إلى العميل بغض النظر عن أي تغيير في اسم الخدمة.
- الأجور والرسوم
١. سوف يخصم البنك من حساب المشترك أجور ورسوم الخدمة لأي

تعليمات من خلال الخدمة. وتكون هذه الرسوم بحسب جدول رسوم البنك للخدمات المختلفة. يحتفظ البنك بحقه أيضاً في تغيير الأجرور والرسوم الخاصة بالخدمة أو تغيير الشروط والأحكام الخاصة بالخدمة عن طريق إخطار العميل وفقاً للقانون المطبق.

٢. يقوم المشترك بتفويض البنك بأن يخصم من حساب المشترك كل الرسوم والأجرور الخاصة بالخدمة عن الشهر السابق في أول يوم عمل من الشهر التالي كما يتم عرضها في فروع البنك وعلى موقعه الإلكتروني ويمكن الحصول عليها من البنك أو بطريقة أخرى وفقاً لممارسات البنك السائدة.

٣. إذا لم يتم المشترك بدفع الرسوم والأجرور المعمول بها لمدة شهرين متعاقبين، سوف يحق للبنك أن يقوم بإلغاء الخدمة دون الرجوع للمشارك.

٤

الشروط والأحكام الخاصة بطاقات الخصم بالإضافة إلى أي شروط أو أحكام - إن وجدت - موضحة في الطلبات والنماذج المعبأة بواسطة العميل وأي شرط مبين في الموقع الإلكتروني للبنك، تطبق الشروط والأحكام التالية على بطاقات الخصم للبنك (بطاقات الصراف الآلي) التي يتم إصدارها للعميل وأي معاملة تتعلق بهذه البطاقات، مع الأخذ في الاعتبار قيام البنك بتوفير البطاقة للعميل، يقبل العميل ويوافق بموجبه على الالتزام بالشروط والأحكام التالية:

١. يجوز للبنك وفقاً لتقديره المطلق أن يصدر بطاقة للعميل الذي لديه بحساب جاري لدى البنك في إحدى فروعها في دولة الإمارات العربية المتحدة، في حالة غلق الحساب لأي سبب من الأسباب يجب أن يقوم حامل البطاقة بإعادة البطاقة إلى البنك على الفور وسوف تنتهي صلاحيتها.

٢. يوافق حامل البطاقة ويقر بأن البطاقة مصدرة للاستخدام في الوحدات الإلكترونية القادرة على قبول بطاقات فيزا/إلكترون/ان اس سويتش/يو أي ئي سويتش/وحي سي سي نت سويتش لأصحاب الحسابات لدى البنك وبذلك يصرح لهم- متى ما كان ذلك ممكناً- بشراء البضائع والخدمات والمنافع و/أو الحجوزات من محال التجزئة داخل دولة الإمارات العربية المتحدة وفي الخارج من خلال ماكينات نقاط البيع التي تقبل بطاقات فيزا.

٣. وفقاً لتقدير البنك المفرد وموافقته الكتابية المسبقة قد يتم السماح من قبل البنك باستخدام البطاقة لشراء البضائع والخدمات والمنافع و/أو عمل الحجوزات من خلال الانترنت أو التليفون أو البريد أو بأي وسائل أخرى حيث لا تكون البطاقة متاحة فعلياً في وقت إجراء المعاملة. قد يسمح لحامل البطاقة باستخدام أجهزة الصراف الآلي التي تعرض العلامة التجارية إلكترون، بلس، فيزا، العلامة التجارية سويتش الخاصة بمصرف الامارات العربية المتحدة المركزي والعلامة التجارية للشبكة المصرفية لدول مجلس التعاون والدخول إلى الخدمة الذاتية التفاعلية الخاصة بالبنك.

٤. يمنع استخدام البطاقة للحصول على ائتمان من أي نوع .

٥. تبقى البطاقة ملكاً للبنك في جميع الأوقات ويجوز للبنك في أي وقت ووفقاً لحيثه المطلقة إلغاء صلاحية البطاقة وأن يطلب إعادتها وفي هذه الحالة يجب على حامل البطاقة الامتثال لطلب البنك على الفور.

٦. يتم إصدار البطاقة على المسؤولية التامة للعميل والذي يتوجب عليه تعويض البنك عن أي خسائر أو أضرار أياً كانت والتي تنتج عن إصدار واستخدام البطاقة.

٧. يتعهد حامل البطاقة بعدم كشف رقم التعريف الشخصي الخاص به لأي شخص آخر. وفي حالة أن أصبح رقم التعريف الشخصي معروفاً لشخص ما غير حامل البطاقة سوف يتم معاملة ذلك الشخص على أنه وكيل بالنيابة عن حامل البطاقة ويجب على حامل البطاقة تعويض البنك عن أي خسائر أو أضرار قد التي قد تنشأ عن كشف رقم التعريف الشخصي.

٨. من الممكن أن تكون البطاقات عرضة للاحتيال أو لسوء الاستخدام مما قد ينتج عنه مسؤولية على حامل البطاقة ، وبالتالي من المهم أن يضمن حامل البطاقة الاستخدام الآمن والسليم للبطاقة والحفاظ عليها. على

- حامل البطاقة ممارسة كل العناية الممكنة لمنع فقدان أو إضاعة أو سرقة البطاقة ويتعهد حامل البطاقة بعدم إعطاء البطاقة لأي شخص آخر.
٩. في حالة فقدان أو سرقة البطاقة أو كشف رقم التعريف الشخصي لأي طرف آخر، يجب على حامل البطاقة إبلاغ الفقدان أو السرقة أو كشف رقم التعريف الشخصي على الفور مع تقديم بيانات إلى البنك شخصياً أو من خلال الاتصال على هاتف رقم ٦٠٥٤...٩٧١+ أو أي رقم آخر يحدده البنك من وقت لآخر. وإلى أن يتم إبلاغ البنك بالفقدان أو السرقة أو كشف رقم التعريف الشخصي يعتبر العميل مسؤولاً عن المعاملات التي تتم بواسطة البطاقة. لا يتحمل البنك مسؤولية أي أضرار أو خسائر تنجم عن ذلك الفقدان أو السرقة أو كشف رقم التعريف الشخصي.
١٠. عند تقديم إخطار شفهي عن الفقدان أو السرقة أو كشف رقم التعريف الشخصي - المشار إليه في الفقرة (٩) أعلاه - يجب تأكيد ذلك كتابياً من قبل حامل البطاقة إلى الفرع المفتوح فيه الحساب خلال (٤٨) ساعة من استلام الإخطار الشفهي من قبل البنك.
١١. سوف يقوم البنك بخضم من حساب/حسابات العميل/حسابات العملاء مبلغ أي سحب/ تحويل أو سداد لفواتير الهاتف و المياه والكهرباء، سداد ثمن البضائع و الخدمات والمنافع والحجوزات في منافذ بيع التاجر وجميع تلك الدفعات التي تنفذ من خلال استخدام البطاقة بالإضافة إلى رسوم وتكاليف البنك ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ هذه المعاملات.
١٢. يعتبر حامل البطاقة مسؤولاً في جميع الأوقات عن أي معاملات تتم باستخدام البطاقة ويجب عليه تعويض البنك عن جميع الخسائر والأضرار أيًا كانت والتي تنتج عن الاستخدام غير المصرح به للبطاقة و رقم التعريف الشخصي المتعلق بها. يعتبر سجل البنك للمعاملات المنفذة بالبطاقة سواء إلكترونياً أو غير ذلك بينةً و دليلاً قانونياً قاطعاً وملزماً لجميع الأغراض.
١٣. إن مبلغ أي معاملة للبطاقة بعملة غير درهم الإمارات العربية المتحدة سوف يتم تحويله إلى الدرهم بسعر الصرف السائد في يوم الوفاء في التاريخ الذي يتم فيه خضم معاملة البطاقة يمكن الاطلاع على رسوم المعاملات الدولية التي يطبقها البنك في جدول الرسوم من حساب البطاقة. سوف يتم فرض رسوم وفقاً لجدول الرسوم على جميع المعاملات المنفذة من خلال أجهزة صراف آلي أخرى غير أجهزة بنك الإمارات دبي الوطني، سواء في دولة الإمارات العربية المتحدة أو في الخارج.
١٤. يقبل حامل البطاقة جميع عمليات الخضم من الحساب والتي تنتج عن إصدار و استخدام البطاقة دونما تحديد (باستثناء العمليات التي تتم بعد إقرار استلام إشعار الفقدان من قبل البنك).
١٥. يجب على حامل البطاقة أن يكفل توافر أموال للسحب في الحساب المرتبط بالبطاقة قبل تنفيذ أو إجراء أي سحبات. إذا تم كشف الحساب لأي سبب من الأسباب من خلال استخدام البطاقة أو بسبب خضم الرسوم المصرفية سوف يعتبر حامل البطاقة مسؤولاً عن تسوية العجز على الفور من خلال الدفع المباشر أو تحويل الأموال من أي حساب آخر يحتفظ به لدى البنك. إن إخفاق العميل في الالتزام بذلك سوف يخلو البنك بأن يقوم بإلغاء البطاقة و/أو تنفيذ تحويل لصالح حامل البطاقة (إذا كان لديه أكثر من حساب لدى البنك). سوف يكون من حق البنك خضم أو مقاصة أي حسابات أخرى لحامل البطاقة لدى البنك لتغطية الحساب المكشوف لحامل البطاقة دون إخطار مسبق.
١٦. سوف يتم استخدام البطاقة ضمن حدود المبلغ النقدي اليومي المقرر ومبلغ المشتريات التي يحددها البنك وحده وفقاً لحريته التامة لكل نوع/ منتج للبطاقات. على أية حال، يحق لحامل البطاقة أن يطلب تغيير مثل هذه الحدود بعد إصدار البطاقة (والذي يخضع دائماً لسياسة البنك والقواعد المنظمة لذلك من خلال مستندات الحساب أو عن طريق إشعار وفقاً لما هو مطبق).
١٧. يحتفظ البنك بحق تحديد إجمالي المبلغ النقدي ومبلغ المشتريات الذي يستخدمه حامل البطاقة خلال مدة ٢٤ ساعة وبأن يخطر حامل البطاقة بمثل

- هذه الحدود من وقت لآخر.
١٨. يجوز للبنك إرسال البطاقة إلى العميل أو حامل البطاقة بالبريد العادي أو خدمة البريد السريع على عنوان العميل المدون في سجلات البنك وعلى مسؤولية العميل.
١٩. يتعين على حامل البطاقة عند استلامها بأن يقوم فوراً بالتوقيع في مكان التوقيع على ظهر البطاقة وسوف يشكل ذلك التوقيع و/أو تنشيط البطاقة و/أو استخدامها دليلاً ملزماً وقاطعاً على تأكيد حامل البطاقة على الالتزام بهذه الشروط والأحكام بغض النظر عن عدم إخطار البنك باستلام البطاقة .
٢٠. في حالة عدم قيام حامل البطاقة بتحصيل/استلام البطاقة خلال (٤) أسابيع (أو أي فترة زمنية يحددها البنك من وقت لآخر) من تاريخ إصدار البطاقة، سوف يقوم البنك بإلغاء البطاقة وتحصيل حامل البطاقة رسوم الإصدار، و إذا ما تم إصدار بطاقة بديلة بعد ذلك، سوف يتم فرض رسوم إصدار بطاقة بديلة وفقاً لجدول الرسوم والخدمات المطبق.
٢١. يكون حاملوا البطاقة مسؤولين بالتضامن والتكافل تجاه البنك بموجب هذه الشروط والأحكام إذا كان الحساب مفتوحاً باسمين أو أكثر.
٢٢. لا يعتبر البنك مسئولاً عن أي خسارة أو ضرر ينتج بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي عطل أو قصور في البطاقة أو جهاز الصراف الآلي أو عدم كفاية الأموال بشكل مؤقت في ذلك الجهاز أو عدم قبول بائع التجزئة أو المورد للبطاقة أو موافقته على السداد بالبطاقة والطريقة التي تم تبليغ الرفض بها إلى العميل.
٢٣. يقبل حامل البطاقة استخدام البطاقة فقط لشراء مشتريات مسموح بها قانوناً في بلد الشراء. ويدرك صاحب البطاقة بأن هناك أعمالاً محظورة بموجب مبادئ الشريعة الإسلامية كشراء بضاعة أو خدمات معينة مثل الكحول والمخدرات أو الصور الإباحية أو أي نشاطات أخرى غير قانونية. وتقع المسؤولية على عاتق صاحب البطاقة لضمان أن البطاقة تستخدم فقط لعمليات الشراء التي لا تتعارض أو تسيء أو تتنافى مع مبادئ الشريعة الإسلامية. يقبل حامل البطاقة استخدام البطاقة فقط لشراء مشتريات مسموح بها قانوناً في بلد الشراء. يحتفظ البنك (وفقاً للقوانين السارية) بحق رفض تسوية أي معاملة للبطاقة نيابة عن العميل إذا كان لديه رأياً معقولاً بأن معاملة البطاقة لبضائع/خدمات/منافع/حجوزات غير قانونية أو غير شرعية.
٢٤. يحتفظ البنك دائماً بحق رفض التصريح بأي شراء أو سلفة نقدية دون الحاجة لإخطار حامل البطاقة أو إلغاء أو تعليق حق استخدام أي بطاقة أو رقم تعريف شخصي فيما يتعلق بكافة أو بعض الوظائف أو المعاملات وأن يرفض تجديد أو استبدال أي بطاقة.
٢٥. يجوز لكل صاحب حساب فردي أن يكون لديه بطاقة واحدة نشطة وسارية المفعول متصلة بحسابه المنفرد ومع ذلك يجوز للبنك وفقاً لتقديره المطلق أن يقوم بتجميد والغاء البطاقات المتعددة المصدرة لشخص عن حساب مفرد في أي وقت وبدون إخطار مسبق.
٢٦. يوافق صاحب الحساب في حالة البطاقة الإضافية أو في حالة ربط البطاقة بحساب مشترك فإن المعاملات النقدية السريعة التي تنفذ من خلال أجهزة الصراف الآلي التابعة للبنك وجميع المعاملات التي تتم من خلال أجهزة الصراف الآلي الأخرى وعمليات الشراء التي تتم بالبطاقة، سوف يتم قيدها على حساب البطاقة الرئيسية والحساب الذي صدرت منه هذه البطاقة .
٢٧. فيما يتعلق بأي عروض ترويجية خاصة أو تخفيضات أو عروض يقدمها البنك أو أي تاجر معين من وقت لآخر:
- لا يقدم البنك أي ضمانات أو تصريحات بشأن تسليم أو جودة أو تصميم أو مواصفات أو غير ذلك فيما يتعلق بمثل هذه العروض.
 - قد تخضع مثل هذه العروض/الترويجية/التخفيضات إلى إمكانية توفر ما تم الاعلان عنه بواسطة التاجر ويتم تخصيصه على أساس أولوية المشاركة في هذه العروض.
 - لا يعتبر البنك مسئولاً في حالة قيام التاجر بسحب أو إلغاء أو تغيير أو

تعديل مثل هذه العروض الترويجية.

٢٨. تخضع مشاركة حامل البطاقة في أي عروض ترويجية لبطاقات الخصم/ عروض ترويجية لاستخدام البطاقات للشروط والأحكام الخاصة بالعرض الترويجي /الحملة الترويجية والتي سوف يقوم البنك بإبلاغها لحاملي البطاقات أو الإعلان عنها من قبل البنك كما ومتى تنطبق.

٢٩. يفوض حامل البطاقة ويسمح للبنك بصورة غير قابلة للإلغاء في الكشف عن وتقديم المعلومات التي يراها مناسبة والتي تتعلق بحامل البطاقة أو حسابه بما في ذلك ودونما تحديد لهذه الشروط والأحكام الإفصاح إلى الشركات الزميلة والفروع والامتياز له من قبله ووكلائه وأي طرف آخر.

٣٠. تخضع جميع عمليات الإيداع التي تتم من خلال أجهزة الصراف الآلي للتدقيق والمصادقة والتأكيد من قبل البنك والذي سوف يعد دليلاً ملزماً وقاطعاً لجميع الأعراس ، بما في ذلك شركة تابعة أو شركة تابعة للبنك أو كما هو مطلوب بموجب القانون المطبق.

٣١. وفقاً لكامل اختيار البنك، قد يتم إصدار بطاقة لقاصر ولكن باسم الوصي القانوني عليه ويتم إعطاء معلومات الدخول التشغيلي له فقط بتفويض من الوصي. يتحمل الوصي المسؤولية الكاملة عن جميع النشاطات التي يقوم بها القاصر.

ح. القابلية للتجزئة :

يوافق العميل على أنه في حالة عدم سريان أو عدم نفاذ أي من هذه الشروط والأحكام فإن ذلك لن يؤثر على باقي الشروط المذكورة هنا.

ط. التنازل والحوالة :

إن إخفاق البنك في ممارسة حقه في حالة واحدة أو أكثر في تنفيذ أي من هذه الشروط والأحكام أو الاستفادة من أي من حقوقه المنصوص عليها هنا، لن يفسر على أنه تنازل عن ذلك الحق أو تخلي عن مثل هذه الحقوق والتي سوف تستمر وتبقى سارية المفعول ونافذة بالكامل. يوافق العميل بأنه يحق للبنك التنازل عن واحالة كل حقوقه والتزاماته الواردة في هذه الشروط والأحكام إلى أي شخص دون أخذ موافقة العميل، ولا يحق للعميل التنازل عن أو احالة أي من حقوقه أو التزاماته الا بعد أخذ موافقة البنك الكتابية المسبقة.

ك. تغيير الرسوم والمصروفات:

١. تطبق أسعار الرسوم المطبقة على الحسابات والخدمات المصرفية وفقاً لجدول الرسوم المعروض في فروع البنك أو على موقع البنك على شبكة الإنترنت.

٢. يجوز للبنك - في أي وقت - عن طريق إخطار العميل، وفقاً للقانون المطبق وبعد الحصول على موافقة لجنة الرقابة الشرعية الداخلية، أن يقوم بتعديل جدول الرسوم، أن يفرض على الحساب أو أي من الخدمات المقدمة للعميل أي رسوم جديدة أو أن يغير سعر أو مبلغ أي من الرسوم مستحقة الدفع من قبل العميل بموجب هذه الشروط والأحكام وذلك من خلال قيام البنك بتعديل جدول الرسوم والمصروفات الخاص به. سوف ينطبق هذا التعديل بدءاً من تاريخ السريان الذي يحدده البنك. سوف تتوافر بيانات الرسوم الجديدة أو المعدلة لدى فروع البنك أو على الموقع الإلكتروني للبنك أو بناء على طلب العميل الكتابي الموجه للبنك.

٣. جميع الرسوم والعمولات والرسوم لا تشمل ضريبة القيمة المضافة أو أي ضريبة مبيعات أخرى ماثلة (ضريبة القيمة المضافة). يوافق العميل بموجبه على دفع مبلغ فيما يتعلق بأي ضريبة القيمة المضافة المطبقة.

٤. تخضع متطلبات الرصيد ودورة الائتمان والمزايا الأخرى للتغيير من وقت لآخر وفقاً لتقدير البنك المطلق عن طريق إشعار العميل وفقاً لسياسة البنك والقانون المطبق.

ل. تغيير الشروط والأحكام:

ما لم يكن مسموحاً أو مطلوباً مسبقاً بموجب القانون المطبق، يحق للبنك - من وقت لآخر ووفقاً لتقديره المفرد بموجب إخطار مسبق للعميل وفقاً للقانون المطبق تغيير أو تعديل أي من هذه الشروط والأحكام. تطبق هذه التغييرات في تاريخ السريان الذي يحدده البنك في الإشعار

المرسل للعميل-وسوف تنطبق هذه التعديلات على الحسابات والخدمات المصرفية وبطاقات الخصم والرسوم والتكاليف و/أو أي منتجات وخدمات أخرى.

م. التعويض:

يتعهد العميل ويوافق على تعويض البنك وألا يحملة المسؤولية القانونية عن أي خسائر وأضرار ومطلوبات وتكاليف و/أو مصروفات سواء كانت قانونية أو غير ذلك والتي قد يتكبدها البنك بسبب أي خدمة مصرفية أو معاملة أو غير ذلك بموجب هذه الشروط والأحكام.

ن. حق المقاصة:

أ. بجانب أي حق عام للمقاصة أو الحقوق الأخرى التي منحها القانون للبنك، يوافق العميل بأنه يحوز للبنك - وفقاً لتقديره المفرد - في أي وقت ودون إخطار العميل دمج وتوحيد كافة أو أي حسابات للعميل لدى البنك بالدرهم أو بأي عملة أخرى وبأن يقوم بمقاصة أو تحويل أي أموال متوفرة لتسوية أي التزامات للعميل لدى البنك.

س. العنوان:

إن العنوان المذكور من قبل العميل في استمارة فتح الحساب ("العنوان الدائم") و/أو نموذج الطلب الخاص بالخدمة المعينة سيكون هو العنوان المختار الذي يتلقى عليه العميل كافة الإخطارات والاستدعاءات والطلبات والمطالبات فيما يتعلق بأي نزاع ويعتبر إرسال أي من هذه إلى العميل على هذا العنوان أنه قد تم حسب الأصول وذلك في حالة إخفاق العميل في إخطار البنك بأية تغييرات في ذلك.

ط. أحكام متفرقة

٢٢. إخلاء المسؤولية

٢٢-١ يوافق العميل بشكل غير قابل للإلغاء على أنه يحق للبنك بمحض اختياره ولأي غرض من الأغراض (بما في ذلك منع الاحتيال وتدقيق الحسابات و تحصيل الديون أو إذا كان مطلوباً من قبل أية هيئة حكومية أو تنظيمية مختصة) الكشف عن أية معلومات أو تفاصيل أو بيانات فيما يتعلق بالعمل و/أو الحسابات و/أو عمليات العميل مع البنك أو شركائه الزميلة أو فروعهم أو أي وكالة ائتمان أو أي شخص يبرم علاقة تعاقدية مع البنك حسب ما يعتبره البنك مناسباً بدون إشعار العميل.

٢-٢٢

يوافق العميل بشكل غير قابل للإلغاء على أنه يحق للبنك تمويل أو التعاقد من الباطن مع أي طرف ثالث بخصوص تقديم أي جزء من الخدمات المقدمة إلى العميل . ويبقى البنك مسؤولاً تجاه العميل عن أية خسائر أو أضرار قابلة للتعويض والتي يتكبدها العميل أو يتعرض لها نتيجة إهمال أو إخلال أو تقصير ذلك الطرف الثالث.

٣-٢٢

في حالة وفاة العميل، تصبح أقساط أي تسهيلات ائتمانية ممنوحة للعميل (إن وجدت) مستحقة الدفع فوراً ويتم تجميد الحساب، ولن يتم الإفراج عن أي مبالغ باسم العميل المتوفى إلا إذا تلقى البنك أمراً رسمياً من المحكمة المختصة لهذا الغرض، ويكون البنك مسؤولاً فقط من ذلك التاريخ الذي تم إخطاره فيه عن الوفاة.

٤-٢٢

يمكن للبنك فتح هذه الحسابات (كما قد يوافق عليه البنك من وقت لآخر وفقاً لقواعد المصرف المركزي واللوائح والقوانين الاتحادية والمحلية المعمول بها) للقاصر بتوقيع ولي أمره أو الوصي القانوني عليه حتى يبلغ القاصر سن الرشد، وعندها يحق للقاصر تشغيل الحسابات ذات الصلة دون الحاجة إلى أي موافقة من الولي الطبيعي أو الوصي القانوني أو أي جهة أخرى.

٥-٢٢

يحتفظ البنك بنسخة عن البرقيات والمراسلات والفواتير المرسلة أو الصادرة فيما يتعلق بالمعاملات المالية ويقوم أيضاً بالاحتفاظ بكافة المراسلات الواردة والبرقيات والفواتير وغيرها من الوثائق ذات الصلة بما في ذلك المعاملات المالية والشيكات الأصلية التي قد تكون هناك حاجة للاحتفاظ بها من قبل البنك وفقاً للممارسات المصرفية العامة ويجب الاحتفاظ بها على نحو منظم بحيث تسهل المراجعة كل ٥ سنوات من تاريخ

صدور ذلك. بعد التاريخ المذكور أعلاه، يجب على العميل تفويض البنك لاتلاف المستندات دون أي مسؤولية من جانب البنك.

٢٣.

إغلاق الحسابات / الحسابات الخاملة

١-٢٣ ما لم يكن ذلك بسبب تقصير أو إخلال من قبل العميل أو في حال كان القانون المطبق مسموحاً به مسبقاً ، يملك البنك الحق في القيام وبموجب إشعار خطي للعميل بإغلاق أي حساب وطلب التسوية بشكل فوري إن وجد.

٢-٢٣

بدون المساس بحق البنك المذكور اعلاه، يحق للبنك إغلاق الحساب الجاري وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها لمصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي في حالة إصدار الاخير اية شيكات بدون رصيد كاف بالحساب. في حالة تقديم أي شيكات مؤجلة الدفع ولكن لم يتم تقديمها من قبل البنك ، عند تسوية أي التزامات متعلقة بالعميل بالكامل ، سيقدم البنك خطاب مخالصة خلال الجداول الزمنية المحددة لتأكيد ، (١) تحرير / إغلاق العميل الحساب ، و (٢) الشيكات المطلوب إتلافها وفقاً لسياسة البنك والقانون المطبق.

٣-٢٣

عند إغلاق الحساب الجاري، لا بد من إرجاع أي شيكات غير مستخدمة متعلقة بحساب من قبل العميل للبنك. سيقوم البنك بأداء مسؤوليته عن طريق إصدار وإرسال حوالة بريدية إلى العميل بمبلغ الرصيد الدائن المتبقي في الحساب بعد خصم أية رسوم فعلية وأتعاب وغيرها من النفقات التي تكبدها البنك في ما يتعلق بإغلاق الحساب. إذا كان هناك رصيد مدين في الحساب، يجب على العميل أن يدفع إلى البنك على الفور المبلغ المستحق من العميل عند استلام اشعار من البنك بإغلاق الحساب .

٤-٢٣ قد تصبح علاقة الحساب خاملة إذا لم يتم الشروع في أي معاملات (بخلاف تلك التي بدأها البنك) على هذا الحساب لفترة يحددها البنك أو القانون المعمول به من وقت لآخر. من الممكن أن يصبح الحساب خاملاً في حال عدم وجود معاملات في الحساب و / أو عدم اتصال العميل بالبنك. في الوقت الحالي ، تعتبر علاقة الحساب خاملة إذا لم تكن هناك معاملات أو أي اتصالات ، على أي من حسابات وعلاقات العميل مع البنك لمدة ٣ سنوات.

٥-٢٣ في حال تم اعتبار الحساب خاملاً ، فسيتم إخطار العميل وإذا لم يتلق البنك ردًا و / أو لم يتم البدء بإجراء أي معاملات على الحساب ، فيحق للبنك اتخاذ جميع الخطوات التي يراها ضرورية وفقاً لسياساته و القانون المطبق (بما في ذلك تحويل المبالغ المستحقة لائتمان حساب حامل إلى دفتر أستاذ حساب حامل يحتفظ به البنك أو مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي وإيقاف أو تقليل تكرار أي بيانات حساب فيما يتعلق بهذا الحساب الخامل). يجب على العميل تقديم طلب إلى البنك في حالة رغبة العميل في المطالبة بأموال أو إعادة تنشيط حساب حامل. يعد رفض المعاملات و/أو تقييد الوصول إلى الحساب من ضمن بعض الإجراءات الاحترازية التي قد يفرضها البنك إلى أن يتم إعادة تنشيط الحساب الخامل. سيكون العميل مسؤولاً عن دفع جميع الرسوم المستحقة للبنك. إذا تم تحويل أي مبلغ إلى مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، فسيتم تقديم أي مطالبة لإعادة الأموال إلى مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي.

عدم التنازل

في حال عدم تنفيذ البنك في اي وقت من الاوقات لأي بند أو التزام مبين في هذه الشروط والأحكام بشكل كامل او في حالة تأخر البنك في تنفيذه، لايعتبر ذلك التنفيذ الجزئي أو التأخر في التنفيذ تنازلاً عن حقه او تخلياً عن تنفيذه بشكل كامل في وقت لاحق.

معلومات العميل

٢٥.

١-٢٥ تعتبر دفاتر وسجلات وحسابات البنك قطعية وملزمة . وتعتبر اية شهادة او وثيقة مطبوعة أو كشف حساب صادر عن البنك دليلاً نهائياً وقطعياً ضد العميل بخصوص صحتها في اية دعوى قضائية اوغير ذلك، وهذا مالم يثبت العميل عكس الوارد في تلك السجلات.

- ٢-٢٥ يقر العميل ويوافق على انه يمكن تسجيل المكالمات الهاتفية الصادرة عن او التي يتسلمها البنك وذلك لحماية مصلحة العميل والبنك.
- ٣-٢٥ يقر العميل ويوافق على أنه يجوز للبنك الاحتفاظ ونقل وتخزين واستخدام البيانات والمعلومات والسجلات الخاصة به في شكل إلكتروني، على ميكروفيلم أو وسائل أخرى (بما في ذلك في مراكز المعالجة وقواعد البيانات خارج الإمارات العربية المتحدة) وكذلك يوافق على أن الرسائل والبرقيات والتلكس والفاكس والميكروفيلم والأشرطة ومطبوعات، والتي قد يقدمها البنك على أنها مستخرجة من ملفاته مقتطف من ملفاته والدفاتر والسجلات أو الحسابات الخاصة به تشكل دليلاً قاطعاً على صدق مضمونها.
- ٤-٢٥ يقر العميل ويوافق على أنه يجوز للبنك الاستفادة من خدمات المتعاقدين من الغير ويجوز لأي منهم الوصول إلى دفاتر البنك والسجلات بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالعميل والحساب. ومع ذلك، ينبغي أن يوقع الطرف الثالث على اتفاقية السرية مع البنك لحماية مصلحة العميل وفقاً للمواصفات من المصرف المركزي.
- ٥-٢٥ يمكن الإطلاع على سياسة خصوصية البيانات الخاصة بالبنك على الموقع الإلكتروني للبنك، وهي تعرض بإيجاز كيف يمكن للبنك جمع ومعالجة ونقل البيانات الشخصية للعميل التي يوافق عليها العميل.
- ٦-٢٥ يوافق العميل بشكل غير قابل للإلغاء على قيام البنك و/أو مسؤولوه و/أو موظفوه و/أو وكلاؤهم بالكشف بآية طريقة مهما كانت عن أية معلومات فيما يتعلق بالعميل وحسابه المفتوح لدى البنك (بما في ذلك ودون حصر البيانات الشخصية المرصدة الدائنة والودائع لدى البنك وتاريخ الحساب والمعلومات الأخرى المتعلقة بالعميل) وفق ما يعتبره البنك و/أو مسؤولوه و/أو موظفوه و/أو وكلاؤهم مناسباً وبخيارهم المطلق، ويشمل ذلك أيضاً:
- (أ) المقر الرئيسي للبنك وأياً من مكاتبه التمثيلية أو الشركات الفرعية التابعة له أو شركاته الزميلة أو فروعها في أي اختصاص قضائي وآية شركات ذات صلة تابعة للبنك
- (ب) مقدمو الخدمات، والمستشارون المحترفون، بما في ذلك الأشخاص الذين استعان بهم البنك كمصادر خارجية لتنفيذ أي من الأعمال التشغيلية التي يمكن أن يكلف البنك بتنفيذها (بما في ذلك دون حصر مزودي أجهزة الصراف الآلي أو غيرها من الشبكات) داخل أو خارج دولة الإمارات العربية المتحدة مع الإلتزام بالمحافظة على السرية نحو البنك
- (ج) أي ضامن أو رهن أو مقدم ضمان من الغير
- (د) أي مستشارين قانونيين أو محاسبين مختصين آخرين يتصرفون عن البنك و/أو الوكلاء والمقاولين المستقلين
- (هـ) أية هيئة تنظيمية أو مالية أو إشرافية أو حكومية في أي اختصاص قضائي
- (و) أي شخص (أشخاص) آخر/آخريين الذي/الذين يعتبر البنك ان في مصلحته الكشف لهم عن تلك المعلومات .
- لن يقدم العميل أية مطالبة ويتنازل عن الحق في تقديمها ضد البنك بخصوص أية خسارة أو ضرر أو إصابة يتعرض العميل لها أو يدعي تعرضه لها نتيجة لذلك الكشف أو الإبلاغ.
- ٧-٢٥ يفوض العميل ويسمح للبنك بجمع وتخزين واستخدام ونقل البيانات الشخصية للعميل لأغراض خدمات البنك على النحو الذي يسمح به القانون المطبق أو على النحو المنصوص عليه في سياسة الخصوصية الخاصة بالبنك. لغرض تنفيذ وإدارة وتشغيل الحسابات ، قد يحتفظ البنك ببعض المعلومات الشخصية عن العميل. بالإضافة لذلك ، يحق للبنك إرسال معلومات تسويقية للعملاء (مثل الرسائل الإخبارية أو معلومات المنتج أو دعوات لحضور الأحداث) فيما يتعلق بالمنتجات والخدمات التي

تهم العميل. يحق للبنك استخدام البيانات الشخصية للعميل في أبحاث السوق وتحليلها وتطوير الإحصائيات. يمكن للعميل سحب هذه الموافقة في أي وقت عن طريق إخطار البنك باستثناء الحد الذي لا يسمح فيه بالسحب بموجب القانون المطبق. عند جمع المعلومات، يحق للبنك الاستفسار من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، ووكالات الائتمان، والهيئات والوكالات الحكومية، وصاحب عمل العميل، أو أي هيئة أخرى يراها البنك مناسبة بشأن أي معلومات مالية وغير مالية تتعلق بالعميل، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تفاصيل التسهيلات المصرفية والمركز المالي والدخل وأي معلومات أخرى تتعلق بالعميل والتي يراها البنك مناسبة دون الرجوع إلى العميل.

٢٦. القوة القاهرة

١-٢٦ يقتصر الالتزام بدفع أي مبالغ مودعة لدى البنك على الدفع من قبل الفرع الذي تم فتح الحساب فيه. لن يكون البنك مسؤولاً عن عدم قدرته على مثل هذا الدفع من قبل الفرع بسبب القيود المفروضة على تحويل أو نقلها والطلبات والتحويلات غير الطوعي، وأعمال الحرب أو الحروب الأهلية أو لأسباب أخرى مماثلة خارج نطاق سيطرة البنك. في هذه الحالة لا يكون لأي مكتب أو فرع آخر أو مؤسسة فرعية أو تابعة للبنك مسؤولاً أو مسؤولة نحو العميل.

٢٧. الإشعارات

١-٢٧ يعتبر أي إشعار أو رسالة مقدمة للعميل على العنوان المذكور في طلب فتح الحساب على أن العميل تسلمه اصولاً بعد خمسة عشر (1٥) يوماً مصرفياً من تاريخ إيداعه بالبريد ما لم يثبت العميل عدم تسلمه له. ولن يكون البنك مسؤولاً عن أي تأخير في تسليم البريد أو فقدانه لسبب خارج عن سيطرة البنك ولن يكون الإشعار بأي تغيير في عنوان العميل ملزماً للبنك حتى تاريخ تعديل سجلات البنك وفقاً لذلك التغيير

٢-٢٧

إذا كان مطلوباً من البنك تقديم إشعار للعميل بموجب هذه الشروط والاحكام، فإن ذلك الإشعار يعتبر صحيحاً وملزماً للعميل في حالة عرضه في فروع البنك أو على موقعه على شبكة الانترنت أو في حالة ارسالة بالبريد أو من خلال خدمة الرسائل القصيرة أو عن طريق الفاكس أو عدا ذلك اخطار العميل به في كشف الحساب أو باية وسيلة إلكترونية أخرى تصلح لتبليغ العميل بالإشعار.

٢٨. أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وتفويض لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.

يقر العميل ويوافق على أن هذه الشروط والاحكام تخضع للاحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وفقاً للمعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

٢٩. اللغة السائدة

تمت صياغة هذه الشروط والاحكام باللغة العربية، ومن ثم ترجمت الى الانجليزية. في حال وجود نقص أو تعارض أو تناقض أو اختلاف بين اللغتين العربية و الانجليزية في هذه الشروط والاحكام، فإن اللغة العربية تسود وتعتبر هي اللغة السائدة والواجبة التطبيق و المرجع الاول والاخير في تفسير نية الاطراف وشروط التعاقد.

١-٣. القانون المطبق والاختصاص القضائي
تخضع هذه الشروط والأحكام وتفسر وفقاً للقوانين الاتحادية في الإمارات العربية المتحدة وأي قوانين محلية أخرى واجبة التطبيق إلى الحد الذي لا تتعارض فيه تلك القوانين مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وفقاً لما تقدم في البند (٢٨)، وفي حال التعارض، فإن أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية هي التي تسود، ويوافق العميل بشكل غير قابل للإلغاء على الخضوع للاختصاص القضائي الحصري لمحاكم الإمارات العربية المتحدة للنظر والفصل في أية دعوى أو مقاضاة أو إجراءات قضائية وحل أية نزاعات تنشأ عن أو بخصوص هذه الشروط والأحكام.

٢-٣. لن يحد قبول العميل بالاختصاص القضائي لمحاكم الإمارات العربية المتحدة من حق البنك في رفع الدعاوي ضد العميل أمام أي محكمة مختصة أخرى.

٣.١. الزكاة:
سيكون العميل مسؤولاً عن دفع الزكاة المستحقة على أمواله.

استلمت/استلمنا الشروط والأحكام العامة للحسابات والخدمات المصرفية لبنك الإمارات دبي الوطني (ش م ع) - الإسلامي وقد قرأت/قرأنا وفهمت/فهمنا الشروط والأحكام التي تطبق على نوع الحساب أو الخدمة المصرفية الذي اخترته/اخترناه والتي أوافق/نوافق وأقبل/نقبل صراحة الالتزام بها سواء كانت باللغة العربية أو الإنجليزية.

اسم صاحب الحساب الرئيسي (كما في جواز السفر)									
التوقيع									
									رقم العميل

اسم صاحب الحساب الثانوي (كما في جواز السفر)									
التوقيع									
									رقم العميل